



Shutterstock



شبكة العدالة للسجناء في العراق

التقرير السنوي

أوضاع حقوق الانسان في السجون والاصلاحيات
و مراكز الاحتجاز في العراق

2018

الشبكة العدالة لسجناء في العراق

التقرير السنوي

عن اوضاع حقوق الانسان في السجون والاصلاحيات

ومراكز الاحتجاز في العراق

2018

المقدمة

هذا التقرير هو ، التقرير السنوي الثالث لشبكة العدالة لسجناء في العراق لسنة 2018 ، بعد تقرير 2016 و 2017 ، شاركت في إعداد هذا التقرير اكثر من ستة عشرة منظمة عراقية مجازة و مسجلة في العراق و اقليم كردستان العراق ، أعضاء في (شبكة العدالة لسجناء) (JNP) ، و يغطي هذا التقرير الفترة الواقعة بين (1 / 1 / 2018 و لغاية 15 / 12 / 2018) ، يشمل (49) موقعا في (13) محافظة ، من السجون و الإصلاحيات و مراكز الاحتجاز و مراكز التسفيرات، و التي تدار من قبل الوزارات و الجهات الحكومية المختلفة و هذا التقرير هو نقل لواقع السجون و الإصلاحيات و مراكز الاحتجاز و التسفيرات بكل ما لها و ما عليها من امور ايجابية و سلبية بكل حرفية و شفافية و مهنية و حيادية.

و هذا التقرير هو محور محاور مشروع شبكة العدالة لسجناء في العراق (مشروع تحسين أوضاع حقوق الانسان للموقوفين و المحكومين في العراق) الذي بدأ في 2016 و يستمر حتى نهاية كانون الاول 2019 ، و الممول من قبل منظمة مساعدات الشعب النرويجي ، و هذا المشروع يستند على التوصيات التي وجهت للعراق على إثر تقرير الاستعراض الدوري الشامل (UPR) في 2010 و 2014 ، و قد تم اختيار التوصيات التي لها علاقة بالسجون و الاحتجاز و المحاكمات العادلة لتحديد محاور و أنشطة هذا المشروع و الهدف الاساسي منه ، قيام المنظمات غير الحكومية بمهامهم في حماية حقوق الانسان اثناء المحاكمات و اثناء فترة التوقيف و تنفيذ العقوبة و ما بعد تنفيذ العقوبة ، وفقا للمعاهدات الدولية المتعلقة بهذا الشأن و التي صادق العراق عليها أو انضمت اليها لاحقا او تكون ملزمة بحكم طبيعة الاتفاقية او المعاهدة للدول في العالم و كذلك النصوص الدستورية و القوانين النافذة في العراق ، بغية نقل واقع حقوق الانسان في السجون و الإصلاحيات في العراق و الدفاع عنها و المشاركة في معالجة الامور التي يمكن للمنظمات الاسهام في معالجتها .

و يتضمن هذا التقرير ، مقارنة بين اوضاع حقوق الانسان في السجون و الإصلاحيات في عام 2018 مع الاعوام السابقة لمعرفة مدى تحسن او ترديء الاوضاع و بيان اسبابها ، و لقد بدأنا بمراقبة اوضاع حقوق الانسان في السجون و الإصلاحيات في العراق في عام 2016 بزيارات متكررة على مدار السنة الى (24) موقع ، ثم اصبحت المواقع التي تمت مراقبتها في عام (2017) قرابة (40) موقعا ، اما في عام 2018 فقد اصبحت (49) موقعا حيث تمت اضافة مراكز احتجاز اخرى و محافظات اخرى لم نستطع تغطيتها في تقريرنا الاعوام السابقة لأسباب كثيرة ، و هذه المواقع تمت اختيارها في (13) محافظة في العراق .

لقد تمت الاستعانة ، بالاضافة الى الادارات السجنية للحصول على المعلومات الواردة فيه ، الى اجراء لقاءات مباشرة مع الموقوفين و المسجونين و المطلق سراحهم و ايضا المنظمات الدولية و دوائر الادعاء العام في تلك المواقع و محاموا المودعين و النزلاء و ذويهم ، كما تم التعاون و تبادل المعلومات مع الهيئات الوطنية في العراق ، و قد حاولنا جهد الامكان الاعتماد على المعلومات التي تأكدت صحتها لنا لذكرها في هذا التقرير لبناء التوصيات عليها .

توصيات الدول الاعضاء في مجلس حقوق الانسان بعد قراءة تقرير العراق في الاعوام 2010 و 2014 وتخص المحاكمات والسجون والعقوبات و التعذيب و القوانين ذات صلة

هي :-

- 1- اتخاذ جميع التدابير المناسبة من اجل مواءمة التشريعات الوطنية على نحو تام مع المعايير والالتزامات الدولية
- 2- مواصلة تعزيز النظام القانوني وتدابير الانفاذ لضمان بيئة عيش امنة لسكانه
- 3- تنظيم العمل لاعتماد تدابير صارمة تسهم في تحسين تشريعات البلد بما يتماشى مع الالتزامات الدولية في ميدان حقوق الانسان
- 4- النظر في تقليص عدد الجرائم التي يعاقب عليها بالاعدام
- 5- العمل قدر الامكان على تقليص عدد الجرائم التي يعاقب عليها بالاعدام بغية الحد من عدد هذه الاحكام
- 6- التحقيق على وجه السرعة في ادعاءات التعذيب والمعاملة السيئة وتيسير زيارات المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب الى جميع مرافق الاحتجاز في العراق
- 7- التحقيق في جميع ادعاءات التعذيب
- 8- الحرص على صعيد الممارسة على اجراء التحقيق الواجب والسريع والشامل والنزيه والمستقل في جميع الادعاءات المتعلقة بأعمال التعذيب او المعاملة السيئة واحالة المسؤولين عن تلك الاعمال الى العدالة
- 9- عدم قبول الاعترافات المنتزعة تحت التعذيب او بطرق اخرى غير مشروعة كأدلة
- 10- ضمان استقلال السلطة القضائية بوسائل تشمل التحقيق في ادعاءات الفساد
- 11- ضمان المساواة بين جميع العراقيين في الاجراءات القضائية
- 12- اتخاذ تدابير لضمان الحق في المحاكمة وفق الاصول القانونية الذي يكفله العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
- 13- اصلاح وتعزيز جهاز القضاء ليعالج بفعالية قضايا الافلات من العقاب وجبر الضرر للضحايا
- 14- اصلاح النظام القضائي لضمان حياده واستقلاله وكفالة وصول الاشخاص المنتمين الى الاقليات والفئات الضعيفة الى العدالة

- 15- اتخاذ الخطوات الضرورية بما يشمل اجراء تحقيق سريع وشامل في انتهاكات حقوق الانسان وقضايا الايذاء المرتكبة في البلد
- 16- تعزيز قدراته في مجال التحقيق الجنائي والملاحقة القضائية من اجل منع ووقف الاحتجاز التعسفي والاعدام خارج نطاق القضاء
- 17- ضمان التحقيق التام في جميع التقارير المتعلقة بانتهاكات حقوق الانسان بما في ذلك الانتهاكات التي تستهدف الاقليات العرقية والدينية والنساء والفتيات ومقاواة المسؤولين عنها
- 18- مواصلة تدريب مؤسسات انفاذ القانون وبناء قدراتها مجال حقوق الانسان
- 19- التركيز على توعية افراد الشرطة المعنيين بالانفاذ بسيادة القانون لضمان حقوق الانسان للمواطنين العراقيين ومكافحة الفساد واعادة ثقة الناس في الحكومة
- 20- تكثيف جهوده لحماية حقوق الانسان في الاقاليم الخاضعة لسيطرته ومنع جميع الانتهاكات ومحاسبة المسؤولين عنها
- 21- مواصلة جهوده لتحقيق احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية لجميع السكان واتخاذ جميع التدابير اللازمة التي تكفل مكافحة الافلات من العقاب الذي يستحقه مرتكبو الجرائم واعمال العنف وجميع انتهاكات حقوق الانسان
- 22- مواصلة تطبيق تدابير قانونية خاصة على الاحداث منذ الاحتجاز الاولي الى مرحلة الحبس وانفاذ العقوبة بالنظر في جملة امور تشمل ادماج مبادئ العدالة الاصلاحية في نظام قضاء الاحداث
- 23- اصلاح الممارسات القضائية المتبعة في اطار قانونه بشأن مكافحة الارهاب كي لا يستخدم هذا القانون ذريعة للاعتقال دون امر قضائي والاحتجاز لفترات مطولة دون محاكمة على نحو ينتهك الحق مع مراعاة الاصول القانونية
- 24- الحرص على تقيد جميع تدابير مكافحة الارهاب بالقانون الدولي تقيداً تاماً
- 25- التحقيق في جميع انتهاكات القانون الانساني التي ترتكبها الجماعات الارهابية .

1- تمت زيارة تسعة و اربعون موقع ،

من الاصلاحيات و السجون و مراكز الاحتجاز و التسفيرات في ثلاثة عشرة محافظة في العراق ، و بواقع ثلاثة زيارات لكل موقع على مدار السنة و في بعض المواقع اكثر من ثلاثة زيارة ، اي مجموع الزيارات كانت أكثر من ستمائة و خمسون زيارة .

الاستنتاجات :

تبين لنا إن المواقع الـ (49) في (13) محافظة في شمال و وسط و جنوب العراق يشير الى ان السجون و مراكز الاحتجاز لا تدار كلها من قبل وزارة العدل ، بل هناك وزارات اخرى مثل (وزارة العمل و الشؤون الاجتماعية و وزارة الداخلية) و في اقليم كردستان العراق ليست لوزارة العدل اية صفة ادارية في السجون عدا دوائر الادعاء العام (لأن رئاسة الادعاء العام لازالت تتبع إداريا الى وزارة العدل في اقليم كردستان العراق) ، و ها يعني ان الاصلاحيات في عمومها (الرجال - النساء - الاحداث) تدار من قبل وزارة العمل و الشؤون الاجتماعية ، اما مراكز الاحتجاز و التسفيرات و غيرها فهي تابعة إداريا لوزارة الداخلية .

و يترتب على هذا التشتت في التبعية الادارية ، وجود اكثر من قانون و اكثر من تعليمات للتعامل مع ملفات الموقوفين و المحكومين في العراق ، و في الغالب لم يرد في قوانينهم ذكر لكيفية ادارة مراكز الاحتجاز التابعة للجهات الامنية و العسكرية و لم يفصل فيها حقوق و التزامات كلا الطرفين (الادارة / النزلاء و المودعين) .

المقترحات :-

نؤكد على توصياتنا التي وردت بهذا الخصوص في تقريرنا 2016 و 2017 لشبكة العدالة للسجناء حيث يجب تدار كافة السجون و الاصلاحيات و مراكز الاحتجاز بمختلف مسمياتها من قبل وزارة العدل ، سواء في الحكومة المركزية او في حكومة اقليم كردستان العراق .

2- القدرة الاستيعابية للسجون و الموجود الفعلي للنزلاء و المودعين .

تبين ان الابنية و البنى التحتية التي تستخدم كسجون و اصلاحيات و مراكز احتجاز و تسفيرات ، هي في عمومها قديمة و لا تستطيع ان تستوعب الاعداد الكبيرة للنزلاء و المودعين و لا تتناسب مع النمو السكاني في العراق الحالي الذي وصل تعداد السكاني الى قرابة 38 مليون نسمة بحسب بعض المصادر و الابنية كانت مهيأة لعراق لم يتعدى تعداد سكانه خمسة و عشرون مليون نسمة .

الاستنتاجات :-

من خلال زيارتنا المتكررة على مدار السنة للمواقع الـ (49) ، ظهرت ان (70 ٪) منها تعاني من الاكتظاظ ، هذا اذا ما سلمنا ان مراكز الشرطة ايضا مواقع للإحتجاز و هذا خلاف القانون ، الذي لا يسمح بالابقاء لمدة اكثر من 48 ساعة ، و الاكثر من هذا نرى ان مراكز الشرطة (في نينوى خاصة) يودع فيها اعداد كبيرة جدا من الموقوفين دون ان يكون الاماكن مجهزة لمبيت الموقوفين بأبسط المستلزمات و عادة لا يستطيع الموقوف التمدد حيث يبقى جالسا في احسن الاحوال ، و هذه الاماكن ليست الا قاعات كبيرة خالية تستخدم لهذا الغرض ، و نرى في بعض السجون ان هناك اعداد رهيبه من المودعين تفوق القدرة الاستيعابية بستة اضعاف طاقتها الاستيعابية و مثالها سجن الناصرية المركزي .

اما بالنسبة للغة الارقام ، فهناك فرق كبير بين القدرة الاستيعابية للسجون مجتمعة و العدد الكلي للمحكومين و الموقوفين في المجموع ، فالقدرة الاستيعابية للسجون الـ (49) هي (23176 شخصا) اما العدد الفعلي الاجمالي الموجود فهو (31211 شخصا) و هذا يعني ان المواقع المشار اليها قد اودع فيها (8035) شخصا اضافيا يتزاحمون الاخرين المساحات السجنية المخصصة لهم .

نسبة الاكتظاظ في 2016	نسبة الاكتظاظ في 2017	نسبة الاكتظاظ في 2018
النسبة من اصل 24 موقع	النسبة من اصل 36 موقع	النسبة من اصل 49 موقع
٪ 75	٪ 66	٪ 70

المقترحات :

لمعالجة الاكتظاظ نقترح المقترحات التالية و التي هي حرفيا نفس التوصيات التي وردت في تقاريرنا السابقة في 2016 و 2017 و هي :-

- 1- توسيع نطاق الافراج الشرطي و جعله نصف المدة للحدث عموما و ثلثي المدة للكبار للجرائم غير الخطيرة .
- 2- اللجوء الى العقوبات البديلة أو بدائل العقوبات السالبة للحرية .
- 3- اللجوء الى الغرامات و التوسع فيها في حالات الجرائم التي لا تزيد عقوباتها على ثلاثة اشهر.
- 4- تطبيق (ايقاف تنفيذ العقوبة) بالنسبة للجرائم غير العمدية و الجريمة الاولى و الاخذ بعين الاعتبار عمر المحكوم عليه و خاصة اذا كان في بدايات حياته و الذي يفتقر الى الخبرة في التعامل مع المشاكل التي توقعه في الاخطاء التي تشكل الجرائم .
- 5- الاخذ بنظام تأجيل تنفيذ العقوبة للحالات التي يمكن تأجيل تنفيذها .
- 6- استحداث منصب قاضي تنفيذ العقوبات و يكون له صلاحية ايقاف المتبقي من العقوبة في حال الاقتناع بتغير سلوك المحكوم عليه او عليها .
- 7- بناء دور حضانة و رياض اطفال للأطفال الذين يكونون برفقة ذويهم في سجون النساء للفترة التي نصت القوانين عليها و ذلك لمصلحة الطفل الفضلى .

-3 هل يوجد مكاتب لحقوق الانسان في السجون ؟

نسبة وجود مكاتب حقوق الانسان في عام 2018		نسبة وجود مكاتب حقوق الانسان في عام 2017		نسبة وجود مكاتب حقوق الانسان في عام 2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
32 %	68 %	16 %	84 %	17 %	83 %

- الاستنتاجات :-

لا شك ان وجود مكاتب حقوق الانسان التابعة لمفوضية حقوق الانسان او الهيئة المستقلة لحقوق الانسان يعني وجود جهة رقابية متابعة بشكل يومي بالاضافة الى وجود دوائر الادعاء العام في السجون و الاصلاحيات ، و هذه ضمانات تضاف الى الضمانات الاخرى التي تحد من اية تجاوزات او انتهاكات لحقوق المحكومين و الموقوفين ، لكن الملاحظ ان نسبة وجود هذه المكاتب ليس بالمستوى المطلوب ، و من خلال زيارات فرقنا الى السجون و الاصلاحيات في عام 2018 و في المواقع التسعة و الاربعون ان نسبة مكاتب حقوق الانسان لم تتجاوز (68 %) و هذا يعني ان 32 % من الامكان لا تخضع لرقابة المفوضية و الهيئة المستقلة بشكل يومي و ان كانت هناك زيارات دورية لهم لتلك المواقع .

- التوصيات :-

نوصي المفوضية العليا المستقلة لحقوق الانسان في العراق و الهيئة المستقلة لحقوق الانسان في اقليم كردستان العراق بفتح مكاتب تابعة لها في كافة المواقع التي يتواجد فيها موقوفين او محكومين او حتى من كانوا مسافرين و محتجزين .

-4 هل هناك زيارات دورية للمنظمات الدولية و الوطنية (الامم المتحدة – الصليب الاحمر الدولي – وغيرها) ؟

الزيارات الدورية للمواقع من قبل المنظمات الدولية					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 3	٪ 97	٪ 4	٪ 96	٪ 00	٪ 100

- الاستنتاجات :-

نؤكد للعام الثالث على التوالي ان غالبية السجون و الاصلاحيات منفتحة على المنظمات الاعضاء في شبكة العدالة لسجناء و نلقى تعاوننا و تنسيقا ممتازا بخصوص السماح لنا بإجراء الزيارات لها و بإجراءات إدارية بسيطة جدا ، و هذا الحديث ينطبق على الادارات السجنية التابعة لوزارتي العدل و العمل بشكل عام ، عدا بعض المواقع الذين يبررون وجود اجراءات صارمة بسبب كون المحكومين و الموقوفين لديهم انهم اشخاص خطرين و اجراءاتهم هذا هو ضمن الاحتياطات الامنية التي تفرضها طبيعة ملفاتهم ، الا ان النقطة التي تثير قلقنا هو انهم منفتحين بوجه المنظمات الدولية اكثر من تفتحهم بوجه المنظمات المحلية و هذا خلاف ما نعرفه في البلدان الاخرى ، فالثقة و الاولوية للمنظمات المحلية الوطنية في المقام الاول .

المقترح :

نؤكد على ان اتخاذ جميع ما يلزم من اجل ضمان الامن و السلامة مطلوبة بل نشدد عليها على ان تصل الى مرحلة المنع ، و لا مانع من التأكد من حقيقة تسجيل المنظمات و مدى علاقتهم بالسجون و خبراتهم و امكانياتهم ، لكن ايضا نؤكد على حق المنظمات الدستوري في المشاركة في حماية حقوق الانسان اينما كانت و بصرف النظر عن المركز القانوني للأشخاص فهذه الحقوق ثابتة لهم و القانون يسمح للمنظمات بالعمل على القيام بالزيارات الى السجون و مراكز الاحتجاز ، لذا نقترح ان تقوم الجهات المشرفة على السجون و الاصلاحيات و مراكز الاحتجاز بتعميم تعليمات توضح هذه المسألة للإدارات السجنية في عموم العراق .

5- نوعية البنىات التي تستخدم كسجون و اصلاحيات في العراق .

تقييم البنىات التي تستخدم كسجون و اصلاحيات و مراكز للإحتجاز								
2018 بالنسبة لـ 49			2017 بالنسبة لـ 36			2016 بالنسبة لـ 24 موقع		
جيدة	وسط	متهالكة	جيدة	وسط	متهالكة	جيدة	وسط	متهالكة
8 %	65 %	27 %	26 %	32 %	42 %	16 %	38 %	46 %

الاستنتاج :

بما ان السجون هي مراكز تأهيل و تقويم و اعادة تأهيل الاشخاص على اثر قيامهم بأمر عدها القانون جريمة تستوجب العقاب ، لذا لا بد من توفير مستلزمات التأهيل و التقويم ، و في مقدمتها الابنية و الاماكن التي تودع فيها الحكوميين و الموقوفين ، و تكون هذه الابنية مصممة لتكون مؤسسات اصلاحية و مراعاة فيها الجانب الامني و الصحي و التربوي و التأهيلي و التدريبي و نقصد بها (القاعات و الزنازين و المختبرات و مراكز الصحة و الزنازين و المكتبات و الملاعب و الاجهزة و التقنيات التي تساهم بشكل لا يمكن الاستغناء عنها في عملية اعادة تأهيل الافراد و اعادتها الى المجتمع) .

و كانت نتيجة تقييم فرقنا للبنىات المستخدمة كمؤسسات سجنية في 2018 هي ان (8 %) من المواقع صالحة لتكون مؤسسات اصلاحية ، اما النسبة المتبقية فهي 27 % منها غير صالحة بتاتا ، و 65 % تقييم بأنها جيدة مقارنة بالابنية المتهالكة ، و بهذا تكون في الحصيلة النهائية ان نسبة (92 %) غير صالحة لتكون مؤسسات اصلاحية بالمعنى العام للإصلاح . نرى ان الوضع لم يتغير كثيرا عما كانت عليها الاوضاع في تقريرنا 2016 و 2017 ، حيث كانت نسبة الابنية غير الصالحة كمؤسسات اصلاحية في 2016 كانت (84 %) من اصل 24 موقعا ، و في عام 2017 كانت نسبة الابنية غير الصالحة هي (74 %) من اصل 36 موقعا ، و في 2018 كانت النسبة (92 %) .

المقترحات : - لذا نؤكد على نفس مقترحاتنا التي جاءت في تقاريرنا في (2016 و 2017) و هي :-

- 1- ضرورة بناء سجون بمواصفات معمارية و هندسية خاصة بالسجون .
- 2- مراعاة اوضاع ذوي الاحتياجات الخاصة في التصميمات الهندسية للأبنية .
- 3- مراعاة مكان السجن ان يكون خارج الاحياء السكنية .
- 4- مراعاة عدم اللجوء الى بناء السجون الجديدة على شكل قاعات كبيرة لأعداد كبيرة و ذلك لضمان الجانب الصحي و الامني ايضا .
- 5- مراعاة بناء الورش المهنية المجدية في السجون تتماشى مع الوضع الحالي للتقدم المهني و التكنولوجي .

6- هل يوجد في السجن السجلات و المعلومات الاساسية بكل محكوم او موقوف و تسجيل اسباب و تأريخ الابداع و اطلاق السراح ؟

وجود السجلات و البيانات الخاصة بكل محكوم او موقوف و اسباب ايداعه و تأريخ الابداع و اطلاق السراح					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
% 00	% 100	% 00	% 100	% 00	% 100

الاستنتاجات :

للعام الثالث على التوالي (2016 – 2017 – 2018) ، ثبتت لنا ان جميع الامكان التي تمت زيارتها وجود السجلات الاساسية التي تدون فيها المعلومات الاساسية بالمحكوم و الموقوف و اسباب دخوله الى السجن و القرارات القضائية و قرارات التوقيف و الاحالة و تأريخ الابداع و تأريخ الخروج و المعلومات الصحية و الاجتماعية ايضا .

7- هل هناك التصنيف الفئوي للمحكومين و الموقوفين في السجن ؟

التصنيف الفئوي للمحكومين و الموقوفين					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
% 32	% 68	% 16	% 84	% 12	% 88

الاستنتاج :-

ان مشكلة توفير الابنية و المستلزمات الاخرى تؤثر سلبا على جملة من الامور الاخرى التي تعيق عملية الاصلاح و التأهيل و في مقدمتها عملية تصنيف المحكومين و الموقوفين و تسمى ايضا (التصنيف الفئوي) بمعنى تصنيف و توزيع الموجودين في الاصلاحية وفقا للجرائم و العقوبات و العمر و الجنس و الوضع القانوني و الخطورة الاجرامية و الاوضاع الصحية و حتى الاجتماعية منها ، و هذه الاجراءات تساعد بشكل كبير في عملية وضع البرامج التأهيلية للأفراد .

و بما ان توفير المستلزمات التي من شأنها ضمان عملية الاصلاح لم يطرأ عليها اي تغير ايجابي بل اصبحت أسوأ في بعض المواقع لذا يبقى التصنيف غير موجودا فعليا بالصيغة و المضمون المطلوبين .

و نرى ان المؤسسات التي تعتمد التصنيف الفئوي ، لا تتعدى التصنيف الامور التي لا بد منها ، و منها التصنيف حسب الجنس (نساء و رجال) و التصنيف حسب العمر (بالغين و احداث) و التصنيف حسب الوضع القانوني (محكوم و موقوف) ... في

حين ان هناك تصنيفات اخرى لا تقل ضرورة و اهمية عن تلك التي ذكرت ، لكن عدم وجود المساحات السجنية و اكتظاظ السجون و قلة الكوادر و قلة التخصيصات المالية و حتى تعدد الجهات التي تدير المؤسسات السجنية تحول دون ذلك ، كما نرى ان هناك انخفاضا ملحوظا في نسبة المؤسسات التي كانت تعتمد التصنيفات بشكل عام ، حيث كانت في 2016 نسبة 88% ، و انخفضت النسبة الى 84 % ، و نرى في 2018 قد وصلت الى ادنى مستوياتها و هي (68 %) .

التوصيات : نؤكد على نفس توصياتنا للأعوام المنصرمة :-

- 1- تصنيف المحكومين بحسب جرائمهم (القتل ، المخدرات ، الارهاب ، حوادث مرورية ..) و ايضا الاخذ بعين الاعتبار جملة من المسائل الاخرى كالمستوى العلمي و الثقافي و العمري و الديانة و المركز الاجتماعي الخ و هذا ليس تمييزا بين الفئات بل اجراء مساعدا لوضع البرامج التأهيلية و التقومية .
- 2- ايداع المحكومين على قضايا اللوطة و الحكومات على قضايا البغاء و الدعارة في اماكن مخصصة ، و ذلك لحاجة هذه الفئة الى برامج تأهيلية خاصة جدا من حيث الجانب الصحي الجسدي و النفسي و ايضا اعادة بناء الشخص من الناحية الفكرية ، و كذلك لحمايتهم من الاخرين ، فقد سجلت اكثر حالات الاعتداء الجنسي داخل هذه المؤسسات على هذه الفئات .

8- كيف يتم مراقبة السجناء من الخارج و في الزنازين ؟

مراقبة السجناء من الخارج و في الزنازين					
2018		2017		2016	
عينية فقط	عينية و كاميرات	عينية فقط	عينية و كاميرات	عينية فقط	عينية و كاميرات
% 00	% 100	% 00	% 100	%38	%62

الاستنتاجات :

نلاحظ تقدما ملحوظا في مجال المراقبة التي من شأنها تقليل حالات الشغب و المشاجرات و الاعتداءات داخل السجون فيما بين النزلاء و المودعين و ايضا تقليل حالات الاعتداءات من قبل الافراد على المحكومين و الموقوفين و ايضا الاكتشاف المبكر للجرائم التي ترتكب داخل السجون بأنواعها و طرقها و ايضا استخدامها في اثبات او نفي الجرائم ، حيث كانت الادارات في 2016 تعتمد على استخدام الكاميرات بواقع (62 %) في عام 2016 ، و اصبح الاعتماد على الكاميرات و المراقبة العيانية 100 % في 2017 و 2018 و هذا ادى الى تقليل حالات الوشايات و الاخبارات الكاذبة الانتقامية ما بين عيون الادارة و الاشخاص الاخرين .

المقترحات :-

الاستمرار في استخدام التقنيات الالكترونية في المراقبة في القاعات و الاماكن المختلفة مع مراعاة احترام الخصوصية و الامور التي تسبب احراجات للمحكومين و الموقوفين ، خاصة في الاماكن الخاصة كالحمامات و المرافق الصحية و اللقاء العائلي و الخلوة الشرعية ان وجدت في المؤسسة السجنية .

9- هل تهتم الادارة بموضوع التهوية في الزنازين و العنابر ؟

التهوية و الانارة و دخول اشعة الشمس الى اماكن مبيت الموقوفين و المحكومين					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 60	٪ 40	٪ 32	٪ 68	٪ 30	٪ 70

الاستنتاجات :-

توصلت فرق منظماتنا الى وجود نسبة (92 ٪) من البينايات المستخدمة كسجون و اصلاحيات و التي في غالبيتها غير مصممة اساسا وفق معايير خاصة بالسجون (الابواب - النوافذ - المواد المستخدمة في البناء - تعرضها للشمس من عدمها - ساحبات هواء ... الخ) ، أدت الى نتائج اخرى و هي سوء التهوية و دخول اشعة الشمس الى داخل الغرف و الزنازين و القاعات و بالتالي التسبب في انتشار الامراض التي تصيب الجهاز التنفسي و ايضا زيادة الرطوبة التي تؤدي الى زيادة الامراض البكتيرية و غيرها التي تظهر على شكل مشاكل صحية على الجلد و المجاري البولية و سوء الهضم و الامراض الاخرى التي تزداد بسبب تنشيط الميكروبات المسببة لها بفعل ارتفاع درجة الحرارة و الرطوبة في الاماكن المغلقة و لا تهوية جيدة فيها و الذي يساعد في اساءة الوضع اكثر و اكثر هو التماس المباشر بين قاعات المبيت و الحمامات و المرافق الصحية المنفتحة على بعضها ، في النهاية نرى ان الاماكن التي فيها تهوية و تشميس لا بأس بها 40 ٪ من عموم الاماكن ، و ان نسبة (60 ٪) التهوية و دخول الشمس ليست جيدة و هي تواجه مشاكل صحية كبيرة من ناحيتي (الجسدية و النفسية) للنزلاء و المودعين ، و يتسبب هذا في انتشار الوبئة و بالتالي عدوى الموظفين و الحراس منهم .

المقترحات

عندما نقارن وضع المؤسسات من ناحية التهوية و التشميس نرى ان الوضع يزداد سوءا كلما وسعنا نطاق المواقع ، ففي عام 2016 كانت نسبة الابنية (24) التي تمت زيارتها و كانت التهوية ليست جيدة فكانت (30 ٪) ، و عندما اصبحت المواقع المراقبة (36) موقعا اصبحت نسبة الابنية غير الجيدة في جانب التهوية و التشميس اصبحت (32 ٪) ، و في عام 2018 عندما راقبنا (49) موقعا اصبحت النسبة (60 ٪) و هذا مؤشر خطر طبعا . لهذا فالمقترحات هي نفسها التي افترحنها في الاعوام السابقة و هي :-

- 1- العمل على انشاء سجون بتصاميم خاصة بالسجون .
- 2- معالجة مشكلة التهوية من خلال الاجهزة الساحبة للهواء في الزنازين و معالجة التشميس و اخراج المودعين و النزلاء اطول فترة ممكنة يوميا .
- 3- معالجة الامتعة التي توضع في الزنازين التي تعود للأشخاص .
- 4- معالجة امر الحمامات و المرافق التي تنشر الروائح الكريهة في الزنازين .
- 5- استخدام المنظفات و المعقمات بشكل اسبوعي .
- 6- تعقيم طبي دوري و فصلي للزنازين .
- 7- مراعاة هذا الجانب في الابنية الحديثة التي تبني مستقبلا .

10- هل تتوفر الأسرة و الاغطية و البطانيات لكل المحكومين و الموقوفين ؟

توفير السرائر و البطانيات					
2018		2017		2016	
غير كافي	متوفر	غير كافي	متوفر	غير كافي	متوفر
70 %	30 %	65 %	35 %	50 %	50 %

الاستنتاجات :-

تقرى شبكة العدالة للسجناء اكد على ان السجون (24) التي تمت زياترها كانت نفسها (50%) قادرة على توفير السرائر و احتياجات النوم ، و في عام 2017 تبين ان هذه النسبة من القدرة في توفير الاسرة و البطانيات قد اصبحت (35 %) فقط ، اما في عام 2018 فقد نزلت الى ادنى مستوياتها و هي (30 %) و هذا يعني ان 70 % من الاماكن التي تحجز فيها الاشخاص لا تستطيع توفير الاسرة و البطانيات و ما يلزم ، و هذا بالاضافة الى مشكلة الاكتظاظ هناك مشكلة اخرى و هي عدم رفد السجون و الاصلاحيات بالمواد و الاحتياجات الجيدة حيث هي عرضة للتلف و الاستهلاك

المقترحات :-

هي نفس مقترحاتنا للأعوام 2016 و 2017 و إضافة الى نقطتين اضافيتين اليها :-

- 1- بناء سجون جديدة و مواصفات خاصة و طاقات استيعابية اكبر ، حيث ان السجون القديمة بنيت و عدد سكان العراق كان اقل من (20) ملون نسمة و نحن الان في 2016 تشير بعض الاحصائيات على اكثر من (35) مليون نسمة .
- 2- العمل بنظام تأجيل تنفيذ العقوبات قدر المستطاع .
- 3- اللجوء الى تشريع قانون العقوبات البديلة .
- 4- التوسع في الافراج الشرطي .
- 5- تغيير بعض العقوبات السالبة للحرية الى غرامات مالية .
- 6- توفير الميزانية المناسبة لكل سجن لتصليح و شراء الاحتياجات الضرورية مثل البطانيات و الاسرة و الشراف و المخدات باستمرار .

11- هل هناك اهتمام بالنظافة الشخصية و هل تتوفر المواد الاساسية من المياه (الحار و البارد) و المنظفات و هل هناك مكان لحلاقة الشعر و هل تتوفر المرافق الصحية مقارنة بأعداد النزلاء و المودعين ؟.

مدى قدرة الادارات في توفير الاحتياجات للنظافة الشخصية					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 13	٪ 87	٪ 00	٪ 100	٪ 00	٪ 100

الاستنتاجات :-

أكدت تقارير في 2016 و 2017 على ان الادارات السجنية سهلت و وفرت المستلزمات الخاصة بالنظافة الشخصية من حمامات و المنظفات و الماء الحار و البارد حسب الحاجة (100 ٪) ، و النزلاء و المودعين لم يكن لديهم مشكلة في هذا الصدد ، الا اننا اشرنا الى مجلة من الامور تجعل هذه النقطة دون جدوى حتى و ان توفرت و السبب كون الحمامات كأماكن للإستحمام نفسها غير صالحة و ان كانت هناك استحمام يومي فالزنازين و القاعات غير مناسبة للأسباب التي ذكرت في فقرتها الخاصة بالبيانات ، و كذلك اشرنا الى المرافق الصحية و مشاكل الصرف الصحي التي هي مشاكل كبيرة في السجون .

أما في عام 2018 ، فقد لاحظت فرقنا الى ان اضافة الى ان احوال الحمامات و المرافق الصحية و الزنازين و القاعات على اوضاعها ، يلاحظ ان الادارات السجنية انفضحت نسبة قدرتها في توفير المستلزمات الخاصة بالنظافة الشخصية من حمامات و المنظفات و الماء الحار و البارد و نزلت الى 87 ٪ و هذا يعني ان 13 ٪ من السجون و مراكز الاحتجاز ليست قادرة على توفير هذه الخدمات التي هي اساسية جدا .

المقترحات :-

- 1- في الابنية الجديدة التي تبني مستقبلا كسجون يجب مراعاة الجانب الصحي المشار اليه .
- 2- مراعات اوضاع ذوي الاحتياجات الخاصة في بناء الحمامات و المرافق الصحية .
- 3- في السجون الحالية يجب زيادة عدد الحمامات و المرافق الصحية و الاهتمام بالجانب الصحي و النظافة لهذه الاماكن .



12- هل هناك الملابس الخاصة بالسجون و الاصلاحيات ؟

وجود ملابس الخاصة للتفريق بين الموقوفين و المحكومين / الخطرين و الاعتياديين / النساء و الرجال					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
% 100	% 00	% 100	% 00	% 100	% 00

الاستنتاجات :-

في السابق (2016 و 2017) ، اشرنا الى ان الادارات السجنية لا توفر الملابس الخاصة (الخاصة) للمحكومين و الموقوفين ، و المقصود انه لا توجد ملابس توزع على المودعين و النزلاء بحيث بمجرد النظر اليهم تعرف وضعهم القانوني او خطورتهم او جنسهم او اعمارهم ، كما نرى في بعض البلدان حيث ان الملابس البيضاء تعنى ان الشخص موقوف و الملابس الزرقاء تعنى انه محكوم و الملابس الحمراء تعني انه محكوم بالاعدام ... الا ان هذا لا يعنى ان الادارات السجنية لا توفر الملابس بتاتا البتة ، و قد اشرنا الى ذلك ، حيث اشرنا الى ان (67 %) من الادارات توزع بدلات صيفية و بدلات شتوية في 2016 ، و في 2017 كانت 64 % من الادارات توزع البدلات الصيفية و الشتوية ، لكن هذه النسبة انخفضت الى (58 %) فقط و ذلك لوجود مواقع مؤقتة لإيداع الاشخاص مثل (مراكز الشرطة و التسفيرات) و هذه الاماكن لا تستطيع توفير البدلات .

المقترحات :-

- 1- يجب ان تكون هناك ملابس خاصة بالسجون و تكتب عليها اسم المؤسسة السجينة و المحافظة .
- 2- يجب ان تكون هناك بدلات موسمية بعدد فصول السنة لأن العراق يمتاز بوجود اربعة فصول و هي مختلفة في الجو و المناخ و الرطوبة و الحرارة .
- 3- يجب ان تكون البدلات فيها دلالات على نوع الجرائم على سبيل المثال (الازرق لجريمة و الاخضر لجريمة و البني لجريمة) .

13- هل توفر الادارة السجنية الطعام و الوجبات الثلاث ؟

توفير الوجبات الثلاث يوميا					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
00 %	100 %	00 %	100 %	00 %	100 %

الاستنتاجات :-

أكدت نتائج الزيارات ان السجون و الاصلاحيات و التسفيرات عدا مراكز الشرطة ، توفر الوجبات الثلاث للمحكومين و الموقوفين (100 %) ، على نفس الوتيرة للأعوام السابقة ، اي عن طريق العقود مع المتعهدين ، بالاضافة الى وجود حوانيت لبيع الاكلات و المستلزمات المسموح بيعها في السجون و تحت رقابة الادارة المباشرة ، و كذلك يسمح للمحكومين و الموقوفين بالطبخ في الكثير السجون و الاصلاحيات ، و اخيرا يسمح للسجناء و المعتقلين بإستلام الوجبات الجاهزة التي تأتي بها الاهالي و الاصدقاء عند الزيارات .

الملاحظات الخاصة بمحور الاكل هي نفس الملاحظات من حيث :-

- 1- ان المتعهد يلتزم بما يرد في العقد المبرم مع الادارة السجنية بالوجبات من حيث الشكل دون الاخذ بعين الاعتبار السرعات الحرارية و القيمة الغذائية للوجبات و هذه مشكلة كبيرة بحد ذاتها ، حيث ان السرعات الحرارية العالية و كميات الدهون الموجودة في الوجبات و في المقابل الساعات الطويلة من الجلوس للمسجونين دون اية حركة تذكر لحرق هذه الدهون تسبب الكثير من المشاكل الصحية .
- 2- عدد قليل جدا من السجون تراعي الوضع الصحي للمسجونين في الوجبات المقدمة لهم و خاصة المصابون بالامراض المزمنة مثل (ارتفاع ضغط الدم و السكري و مشاكل الجهاز الهضمي و الحساسية) و ان الغالبية لا يتمكنون من مراعاة هذا الجانب لذا يكون المسجون امام خيارين ، اما يأكل من الاكلة غير الصحية بالنسبة لحالته المرضية او يعتمد على امكانياته الخاصة في توفير الاكل و هذا ما لا يستطيع عليه الاكثرية من الناس .
- 3- بحسب معلوماتنا لسنة 2018 ان نسبة (21 %) من السجون يستطيعون توفير الوجبات الخاصة لمن يحتاجون اليها بسبب الامراض ، و ان نسبة (79 %) غير قادرة على توفير الوجبات الخاصة .

المقترحات :- نوكد على مقترحاتنا المذكورة في الاعوام الماضية و هي :-

- 1- عند ابرام العقود على الادارات السجنية ان تشترط على المتعهدين توفير وجبات خاصة للمرضى و هي ليست مهمة مستحيلة
- 2- يجب ان تحتاط الادارات السجنية بخصوص الوجبات التي تأتي من الخارج حيث لوحظ و تم ضبط العديد من المنوعات التي تسرب الى المحكومين من خلال الاكل من الموبايل و الحبوب المخدرة و امور اخرى مثل المواد المنوعة و قد شكلت لجان تحقيقية بهذا الخصوص في العديد من المستشفيات .
- 3- يجب مراعاة السرعات الحرارية و القيمة الغذائية و نسبة الدهون التي تحتويها الوجبات .

14- هل يسمح بممارسة الالعاب الرياضية و وسائل الترفيه ؟

هل يسمح للموقوفين و المحكومين بممارسة الرياضة بشكل منتظم و توفر الاماكن المخصصة لهذا الغرض ؟								
2018			2017			2016		
غير كافي	كلا	نعم	غير كافي	كلا	نعم	غير كافي	كلا	نعم
% 35	% 14	% 51	% 18	% 10	% 72	% 20	% 00	% 80

الاستنتاجات :-

عند الحديث مع الادارات السجنية حول اهمية الرياضة و ضرورتها ، كانت الادارات تعي تماما اهميتها و ضرورتها ، لكن مدى تمكن الادارات من تهيئة المجال لممارسة الالعاب الرياضية كانت مرهونة بعدة امور و منها المساحات المخصصة للملاعب الرياضية او للقاعات التي تمارس فيها الالعاب ، و في النتيجة ظهرت لنا ان نسبة (51 %) من المواقع في مقدورها توفير المستلزمات لممارسة الرياضة و 14 % ليس لديها اية امكانيات و وسائل لممارسة الرياضة و هناك نسبة كبيرة ايضا ليست بإمكانها توفير المستلزمات بشكل كافي لممارسة الالعاب الرياضية ، و هذا يعني ان نسبة (14% + 35% = 49%) من السجون لديهم مشاكل بخصوص ممارسة الالعاب الرياضية .

و مما لا شك فيه ان ممارسة الالعاب الرياضية تصاحبها جملة من الامور الاخرى و هي التشميس و استنشاق الهواء النقي و ايضا حرق السعرات الحرارية التي تؤدي مشاكل صحية كبيرة و منها زيادة الوزن و التهاب المفاصل و الالام الفقرات و امراض اخرى تنفسية و جلدية بالاضافة الى الجانب النفسي الذي يتأثر بها سلبا و ايجابا . و من خلال المقارنة بين نتائج الاعوام الثلاثة نرى ان نسبة الادارات التي كانت تسمح و توفر ممارسة الرياضة في انخفاض ملحوظ ، حيث كانت في 2016 (80 %) و في 2017 (72 %) و في عام 2018 (51 %) فقط .

المقترحات :-

- 1- زيادة عدد ساعات الرياضة و جعل ممارسة الرياضة من الامور التي تفرض على المسجونين بمعنى اجبار المسجونين على الممارسة اليومية للرياضة .
- 2- زيادة عدد ساعات التشميس و خاصة في الاوقات التي تكون فيها اشعة الشمس الاكثر تأثيراً و ايجابية و خاصة عند منتصف الظهيرة .
- 3- تنظيم المسابقات و الالعاب و المنافسات فيما بين السجناء في السجن الواحد و ايضا تنظيم بطولات رياضية ما بين السجون القريبة من بعضهم البعض جغرافيا .

15- ما مستوى الرعاية الصحية والخدمات الطبية في السجن؟

هل يوجد فريق طبي متخصص؟					
2018		2017		2016	
نعم	كلا	نعم	كلا	نعم	كلا
94 %	6 %	37 %	63 %	92 %	8 %
هل يتم توفير المستلزمات الطبية؟					
2018		2017		2016	
نعم	غير كافية	نعم	غير كافية	نعم	غير كافية
13 %	87 %	16 %	84 %	75 %	25 %

الاستنتاجات :-

جاءت نتائج الزيارات بمعلومات ملفتة للأنظار و مشكلة جديرة بالناية و الاهتمام و هي مشكلة الجانب الصحي في المؤسسات الاصلاحية و السجون ، ففي 2016 اظهرت تقاريرنا التي وردت بشأن 24 موقع ان 92 % منها تمتلك فرقا طبية متخصصة و في عام 2017 تفاجئنا ان نتائج الزيارة للمواقع 36 من السجون ان 37 % فقط لديهم فرق طبية متخصصة ، اما في عام 2018 فكانت النتائج هي 94 % من السجون لديهم فرق طبية متخصصة ، و هذا التباين في النسب مشكلة كبيرة ان لم نجد لها تفسيراً منطقياً مقنعاً ... و بعد البحث و التعمق في الامر ، ظهر لنا ان الادارات السجنية تعتبر مجرد وجود المراكز الصحية و كوادر طبية فيها انها تمتلك الفرق الطبية المتخصصة ، و هذا خطأ في فهم الوضع ، فالمراكز الصحية ليست فرق طبية متخصصة بل ادنى مستويات الخدمة الصحية خاصة في السجون التي تودع فيها الالاف من المحكومين و الموقوفين ... الفرق الطبية هي مجموعة الكوادر الطبية و الصحية و كل ما يحتاجها من اجهزة و مستلزمات طبية في الاختصاصات المختلفة كالجراحة و الباطنية و النسائية و الكسور و النفسية و التخصصات الاخرى ، و نتيجة المتابعة تأكدنا ان الاماكن التي تنت زيارتها في السنوات الثالث غالبيتها لديها مراكز صحية لكن دون وجود للكوادر و الفرق الطبية التي تمت الاشارة اليها .

اما بخصوص مستوى الخدمات الطبية ، فلم نجد موقعا لديهم مستشفى فيها الاقسام المعروفة في المستشفيات مثل الاستشارية و الطوارئ و الرداهات التخصصية و صالات العمليات و المختبرات المتقدمة و الاشعة و السونار و الاكثر من هذا تبين لنا ان المراكز الصحية التي تمت الاشارة اليها لا تستطيع توفير الخدمات الطبية و مستلزماتها و العلاجات بنسبة (87 %) و هذه مشكلة كبيرة جدا .

المقترحات :-

- 1- يجب مراعاة الاعداد الموجودة في السجون عند النظر الى الملف الصحي ، من الطبيعى ان تكون هناك مستشفيات للسجون التي تكون في اعداد المودعين بالالاف .
- 2- بناء مراكز صحية كاملة من حيث الكوادر الطبية و الصحية و المختبرات و الاشعة و شعبة الاسنان و ردهات ادخال المرضى و الادوية و سيارات الاسعاف .

16 - كيف كان مستوى التعليم و الدراسة في السجون ؟

هل يتمكن المحكوم او الموقوف من اكمال دراسته داخل السجن ؟					
الدراسة الابتدائية					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 68	٪ 32	٪ 35	٪ 65	٪ 35	٪ 65
الاعدادية و الجامعة و الدراسات العليا					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 87	٪ 13	٪ 87	٪ 13	٪ 82	٪ 18

الاستنتاجات :-

لقد كانت نتائج زياراتنا لأربعة و عشرون موقعا في 2016 و ستة و ثلاثون موقعا في 2017 و تسعة و اربعون موقعا في 2018 بالنسبة لموضوع الدراسة و اكمال الدراسة مخيبا للأمل ، ففي 2016 كانت 65 ٪ من المواقع السجنية توفر الامكانية لإكمال الدراسة الابتدائية في حين 35 ٪ لم يكن بمقدورها و كانت النسب هي نفسها في عام 2017 ، لكن في 2018 بما اننا ادرجنا ضمن خطة مراقبتنا مراكز الشرطة و التسفيرات ايضا فقد ارتفعت نسبة المواقع التي لا تستطيع توفير هذه الخدمة بسبب كون الامكان غير مهيئة لهذا الغرض ، فالنتيجة كانت ان (68 ٪) لا تستطيع توفير خدمة اكمال الدراسات الابتدائية و فقط 32 ٪ لديهم القدرة و الامكانية لتوفيرها .

اما الدراسات الاعدادية و الجامعة و الدراسات العليا فكانت الامور مختلفة كليا ، حيث اكدت 18 ٪ من الادارات انها تستطيع ان تهيئ الارضية لطلبة الاعدادية و الكليات و الدراسات العليا لإكمال دراساتهم اذا اردوا لكن لم نجد اعدادا كبيرة النزلاء و المودعين لهذه الحالة ، و في عام 2017 كانت 13 ٪ من الادارات ابدت استعدادها و قدرتها لهذا الشيء ، و كانت النتائج ذاتها في 2018 (حيث ان 13 ٪ فقط اكدوا قدرتهم على توفير ما يلزم لإكمال الدراسة الاعدادية و الكليات و ما بعدها ، بينما 87 ٪ اكدوا ان هذا الشيء ليست في مقدورهم) .

المقترحات هي نفس ما تم التأكيد عليها في 2016 و 2017 :

1- بما ان الدستور العراقي نصت في المادة (34 الفقرة اولا و ثانيا) ما يفيد اهمية التعليم و الزامي في المراحل الابتدائية و في الفقرة الثانية تؤكد على مجانية التعليم كحق لكل المواطنين دون استثناء لذا توجب على الجهات المشرفة للسجون ضمان هذا الحق الدستوري و بناء المدارس للمراحل الابتدائية و اتخاذ كافة الاجراءات التي من شأنها تسهيل الاستمرار في الدراسة في المراحل المختلفة وصولا الى الجامعات و الدراسات العليا ايضا .

2- الاكثر من هذا نقترح ان يقوم المشرع بوضع مادة قانونية في قانون إدارة السجون تفيد مايلي (لكل محكوم بعقوبة سالبة للحرية تقليل مدة محكوميته بواقع ستة اشهر لكل مرحلة دراسية للمراحل الاساسية و سنة كاملة لكل سنة دراسية جامعية و ثلاث سنوات للماجستير و خمس سنوات للدكتوراه) تشجيعا للمحكومين في اكمال الدراسة .

17- هل هناك وجود الباحثين الاجتماعيين وبالعدد الكافي في السجون ؟.

هل يوجد باحثين اجتماعيين في المؤسسة السجنية ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 8	٪ 92	٪ 12	٪ 88	٪ 21	٪ 79
هل عدد الباحثين الاجتماعيين يتناسب مع اعداد النزلاء و الموقوفين ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 100	٪ 00	٪ 92	٪ 8	٪ 96	٪ 4

الاستنتاجات :-

على الرغم من تأكيد الادارات السجنية على اهمية وجود الباحثين الاجتماعيين و النفسيين في المؤسسات الاصلاحية و السجنية و تأكيدهم على دورهم المهم في عملية اعادة التأهيل و التقويم ، و ايضا تتجلى ضرورة وجود الباحثي الاجتماعي في السجون عند العمل بالافراج الشرطي ، حيث ان المدعي العام لا يحيل الملف الى المحكمة المختصة للحصول على قرار منهم بالافراج الشرطي من دون تقرير الباحث الاجتماعي الذي يكون رأيه فاصلا في الافراج الشرطي ، الا ان النتائج اظهرت انه في عام 2016 كانت 79 ٪ من السجون و الاصلاحيات لديهم باحثين اجتماعيين و نفسيين و ارتفعت النسبة في عام 2017 الى 88 ٪ و ارتفعت اكثر في عام 2018 و اصبحت 92 ٪ ، و هذا المؤشر جيد جدا ، لكن اجمعت الادارات السجنية على ان اعداد الباحثين (الاجتماعيين و النفسيين) لا تتناسب مطلقا مع الاعداد الكبيرة للنزلاء و المودعين و وصلت نسبة الادارات التي اكدت على هذا الامر الى (100 ٪) من الادارات السجنية .

المقترحات هي ذاتها كما في الاعوام السابقة :-

- 1- زيادة عدد الباحثين الاجتماعيين بما يتناسب مع اعداد السجناء بحيث يكون لكل (50) شخص باحث اجتماعي واحد .
- 2- فتح دورات تخصصية و بصورة مستمرة للباحثين الاجتماعيين .
- 3- تعيين الباحثين الاجتماعيين في جميع السجون و الاصلاحيات و مراكز الاحتجاز .
- 4- تشجيع الباحثين الاجتماعيين التقديم للتوظيف في السجون عن طريق اعطاء امتيازات و مخصصات خطورة عمل .

18 - كيف يتم التعامل مع ملف الانضباط و هل تفرض الادارة السجنية العقوبات ؟

اولا - هل تتم معاقبة المودعين و النزلاء داخل السجون ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 19	٪ 81	٪ 13	٪ 87	٪ 33	٪ 67
ثانيا - هل حدثت حالات الاصابة من جراء تطبيق العقوبات داخل السجن ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 97	٪ 3	٪ 90	٪ 10	٪ 95	٪ 5
ثالثا - هل تتم معاينة المعاقبين طبيا قبل فرض العقوبات داخل السجن ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 78	٪ 22	٪ 84	٪ 16	٪ 88	٪ 12
رابعا - هل يتعرض السجناء للضرب ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 97	٪ 3	٪ 96	٪ 4	٪ 75	٪ 25
خامسا - هل يتعرض المسجونين للإهانة ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 87	٪ 13	٪ 79	٪ 21	٪ 67	٪ 33
سادسا - هل هناك حالات محاولة الانتحار ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 87	٪ 13	٪ 74	٪ 26	٪ 71	٪ 29
سابعا - هل كانت هناك محاولات الهروب من السجن ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 97	٪ 3	٪ 87	٪ 13	٪ 86	٪ 14
ثامنا - هل يتم استعمال الاغلال و القيود خلال الحياة اليومية في السجون ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 82	٪ 18	٪ 42	٪ 58	٪ 75	٪ 25

الاستنتاجات :-

اولا - لازالت مشكلة فرض العقوبات من قبل الادارات السجنية على المخالفين للأنظمة و التعليمات مستمرة عن طريق لجان تشكل لهذا الغرض و التي لها الصلاحية لإقتراح انواع مختلفة من العقوبات تبدأ بالوضع في الحبس الانفرادي و الذي يطلقون عليه (الحجر) ، و الحرمان من الزيارات و الرياضة و التشميس و المشاركة في بعض الانشطة . و قد كانت نسبة المواقع التي فرضت هذه العقوبات في عام 2016 هي (67 %) و في عام 2017 قد ارتفعت الى (87 %) و في عام 2018 نزلت الى (81 %) ، و الذي نراه ان هذه النسب عالية و هذا يعني ان السجنون تعاني من عدم انصياع المودعين و النزلاء الى الانظمة و التعليمات بشكل كبير مما تجبر الادارة على اتخاذ هذه الاجراءات ، و الذي نراه ان معالجة الاسباب افضل من التعامل مع النتائج ، حيث ظهرت لنا ان غالبية المشاكل تعود اسبابها الى الاكتظاظ و عدم وجود المساحات المناسبة لكل سجين و كذلك اختلاط الفئات المختلفة من المجرمين مع بعضهم البعض و ايضا تدهور الجانب الصحي النفسي للعديد من المودعين بسبب تأخر محاكمتهم او اطلاق سراحهم او بعد السجن عن الاهالي و عدم التمكن من المجيء بصورة منتظمة و ايضا وجود الاجانب معهم في نفس الزنازين و القاعات الخ .

ثانيا - تشير الاحصائيات الى ان العقوبات المفروضة من قبل الادارات السجنية في الغالب لا تسبب الاصابات لأن طبيعة العقوبات ليست من شأنها حدوث الاصابات حيث كانت نسبة عدم وجود الاصابات في عام 2016 (95 %) و في عام 2017 (90 %) و في عام 2018 (97 %) و هنا نرى تحسنا ملحوظا بالمقارنة مع العام السابق .

ثالثا - في عام 2016 سجلت فرقا ان 12 % من الادارات السجنية لا تقوم بالمعاينة الطبية قبل فرض العقوبات على الاشخاص و في عام 2017 كانت 16 % منهم لا يقومون بهذا الاجراء و في عام 2018 كانت 22 % من الادارات لا تقوم بهذا الاجراء و هذه كانت احدى اسباب وجود حالات الاصابة من جراء العقوبات المفروضة من قبل الادارات السجنية .

رابعا - سجلت الفرق الزائرة لشبكة العدالة لسجناء ان السجنون كانت تستخدم العنف للعديد من الحالات بنسبة (25 %) من السجنون و الاصلاحيات و نتيجة الدورات التثقيفية بحقوق الانسان و الحماية القانونية للمودعين و النزلاء و معايير حسن ادارة السجنون و قواعد مانديلا و الاتفاقيات الدولية لاحظنا تغيرا ملفتا للنظر حيث اصبحت الادارات التي تستخدم العنف من 25 % نزلت الى 4 % في 2017 ، و الاكثر من هذا ان هذه النسبة وصلت الى مستوياتها في 2018 و اصبحت (3 %) فقط .

خامسا - اما الاهانة و استخدام الكلمات النابية و البذيهة لا زالت تسجل معدلات غير مقبولة و هي ، في عام 2016 كانت (33 %) و في عام 2017 (21 %) و في عام 2018 (13 %) ، و على الرغم من انخفاض ملحوظ حيث انخفضت من (33 % الى 13 %) لكن يستمر العمل على انزالها الى ادنى المستويات الممكنة اكثر و اكثر .

سادسا - لقد كان موضوع محاولات الانتحار من المواضيع المقلقة جدا بالنسبة للمنظمات و الادارات السجنية ، ففي حين سجلت في 2016 ان (29 %) من السجون و في عام 2017 تبين ان نسبة (26 %) قد حدثت فيها محاولات الانتحار و هناك محاولات للأسف حدثت فيها الوفاة ، نرى ان النسبة نزلت الى (13 %) في عام 2018 ، طبعا هذه النسبة ايضا كبيرة لكن الانخفاض المستمر لمعدلات الانتحار في السجون يعني ان البرنامج المطبق لمواجهة هذه المشكلة تعطي نتائج ايجابية حيث (29% الى 26% الى 13 %) و المؤمل ان تنخفض اكثر و اكثر .

سابعا - كذلك نرى انخفاضا لافتا للنظر عند النظر الى منحى نسبة محاولات الهروب من السجن ، حيث كانت في 2016 (14%) ثم نزلت في عام 2017 الى (13 %) و في عام 2018 نزلت الى (3 %) .

ثامنا - اساس فكرة السؤال عن استخدام القيود و الاغلال هي استخدامها بشكل يومي للمودعين و النزلاء و ليس اثناء عملية نقلهم من مكان الى مكان اخر ، لكن الاجوبة تأتي دائما و هم يشيرون الى الانتقال ، و النتيجة النهائية هي ان الادارات السجنية (100 %) لا يستخدمون الاغلال و القيود بشكل يومي و داخل القاعات و الزنازين (و هذا ما كان يهمننا) و الاكثر من هذا ان الادارات التي كانت تستخدم الاصفاذ عند نقل المساجين ايضا اصبحت تستخدمها بنسبة اقل عما كانت عليها في الاعوام السابقة و هذا يشكرون عليها طبعا و كانت النتائج لإستخدام الاصفاذ (الكلبجة) عند انتقال النزلاء و المودعين على مدار السنوات الثلاث الاخيرة (ان الادارات السجنية في عام 2016 كانت تستخدم الاصفاذ بنسبة 25 % و في عام 2017 كانت النسبة عالية و هي 58% لكن في عام 2018 اصبحت النسبة 18 % فقط) .

المقترحات :-

- 1- عندما اعطى القانون الصلاحية للإدارات السجنية بفرض جزاءات تأديبية لم يكن يقصد اللجوء اليه الا في الاوقات الضرورية جدا ، لذا نقترح على الجهات المعنية بإدارات السجون اصدار تعليمات موضحة و صارمة لتطبيق الجزاءات على النزلاء و المودعين .
- 2- ان الضرب و الاهانة هما جريمتان متكاملة العناصر و الاركان لذا نشدد على ضرورة تطبيق القانون و احالة مرتكبي تلك الجرائم للمحاكم الخاصة و ليس الاقتصار على فرض العقوبات الادارية لأن العقوبات الادارية لا تحل محل العقوبات الواردة في قانون العقوبات العراقي بشأن التعذيب او اساءة المعاملة او اساءة استخدام السلطة .
- 3- و تظل الحاجة ضرورية لمعرفة اسباب اللجوء الى الانتحار و دراستها بشكل علمي لمعالجتها من اساسها ، لذا نكرر حاجة الجهات الموكلة اليها ادارات المؤسسات السجنية الى عمل دراسة ميدانية و علمية لمعرفة اسباب اللجوء الى الانتحار .

19 - هل يتم التزود بالمعلومات عن السجن ؟ و هل يستطيع تقديم الشكوى و هل يقبل الطلبات من المسجونين ؟

اولا - هل يعلم السجناء ماهية الانظمة المطبقة في السجن ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 00	٪ 100	٪20	٪80	٪8	٪92
ثانيا - هل يتمكن السجناء من تقديم الشكاوى و توكيل المحامي ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 00	٪ 100	٪ 00	٪100	٪12	٪88
ثالثا - هل يتمكن السجن من متابعة الاخبار الخارجية من خلال التلفاز و الصحف و الرسائل ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 00	٪ 100	٪ 00	٪100	٪4	٪96
رابعا - هل يوجد مكاتب داخل السجن ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 00	٪ 100	٪ 00	٪100	٪25	٪75
خامسا - هل يسمح للزيارات الدورية للأهالي الى ذويهم المودعين و النزلاء ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 00	٪ 100	٪ 00	٪ 100	٪ 00	٪ 100

الاستنتاجات :-

اولا - بخصوص الانظمة و التعليمات المطبقة ، الزيارات المتكررة و اللقاءات المتكررة مع العديد من الاشخاص ، تبين لنا وجود تطور ممتاز في هذا المجال ، حيث كانت نسبة دراية المحكومين و الموقوفين في عام 2016 (92 ٪) و في عام 2017 (80 ٪) ، لكن في 2018 تبين لنا ان (100 ٪) على دراية جيدة بالتعليمات الخاصة و المطبقة عليهم .

ثانياً – بخصوص تقديم الشكاوي و توكيل المحامي ، في عام 2016 كانت (80٪) ، الا ان هذا الحق اي (تقديم الشكاوي و توكيل المحامي) اصبح في 2017 و 2018 (100 ٪) حيث توفر الادارة السجنية كافة التسهيلات لممارستها .

ثالثاً – فيما يخص التواصل مع العالم الخارجي ، تبين ان الادارات السجنية تبدي كافة التسهيلات في هذا المجال من حيث اللقاء بالاهل و متابعة التلفزيون و قراءة الصحف و اعلام السفارات و القنصليات بوجود الاجانب و حتى اللقاءات الصحفية و المنظمات و القاء باللجان الزائرة من دوائر التفتيش و الادعاء العام و البرلمان و اية لجان وزارية اخرى .

رابعاً – بخصوص المكتبات ، كانت نسبة وجود المكتبات في السجون و الاصلاحيات في عام 2016 (80٪) ، الا اننا لاحظنا في عام 2017 و 2018 ان كافة السجون و الاصلاحيات (100 ٪) لديهم مكتبات ما عدا مراكز الشرطة و التسفيرات ، و لكن هذه المكتبات تختلف من مكان لآخر من حيث مكان القراءة و عدد و انواع الكتب و حتى عدد الزائرين من المحكومين و الموقوفين اليها .

خامساً – موضوع الزيارات الدورية و غير الدورية تحافظ على مستوياتها للعام الثالث على التوالي و هي 100 ٪ ، حيث تسمح الادارات السجنية بالزيارات للمحكومين و الموقوفين بنسبة 100٪ عدا الاشخاص الذين تمنع زيارتهم (مؤقتاً – اما لسلامة التحقيق او خوفاً على امنهم) ، الا ان الادارات في غالبيتها تشكو من افتقارهم الى اماكن لائقة لهذه الزيارات ، فعادة يفتشون الارض في الساحات و ممرات القاعات و بعض القاعات المعدة للزيارة من دون تجهيزات . (لكن لازالت هناك مشاكل كبيرة في تطبيق المواد القانونية الخاصة بالسماح للمحكوم بزيارة ذويه في السجون في العراق ، ما عدا اصلاحيات اقليم كوردستان فهي مطبقة بشكل جيد و كما وردت في النظام رقم واحد الذي يحكم الاصلاحيات في الاقليم .

المقترحات :-

- 1- نوصي بإغناء المكتبات الموجودة في السجون بكتب مفيدة من خلال الطلب من دور النشر و الجامعات بإرسال نسخ من الكتب و المنشورات اليهم مجاناً .
- 2- مع ان الادارات السجنية تسمح بالزيارات (100٪) الا ان معظم الادارات تعاني من عدم وجود اماكن لائقة للزيارات و الجلوس و غالباً يفتشون الارض و هذه في جميع السجون ، لذا نوصي ببناء قاعات تليق باللقاء العائلي والمقابلات .
- 3- يجب تفعيل الزيارات المنزلية و على نطاق اوسع في العراق و بإجراءات اسهل ، حيث ان الكثير من المحكومين يجرمون من هذا الحق بسبب عدم وجود كفيل لهم او عدم القدرة على دفع مبلغ الكفالة .
- 4- و ان الزيارات المنزلية تساعد على حل مشاكل عديدة داخل السجون و خارجها و هي تعوض نقص الادارات السجنية من توفير المكان الملائم للقاء العائلي والخلو للشرعية للمسجونين .

20- هل يسمح بممارسة الشعائر الدينية لمختلف المذاهب ؟

هل يسمح للنزلاء و المودعين بممارسة شعائرهم الدينية الخاصة بالديانات المختلفة ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
%00	%100	%00	%100	%4	%96

الاستنتاجات :-

بخصوص ممارسة الشعائر الدينية في السجون و الاصلاحيات و مراكز الشرطة و التسفيرات ، تبين ان (100 %) من الادارات السجنية ليست لديها مانع في القيام بالطفوس الدينية و لكافة الاديان و المذاهب ، و تسمح بممارستها ، لكن المشكلة في توفير الاماكن المخصصة لها ، فغالبية السجون و الاصلاحيات فيها مساجد صغيرة فقط او غرف مخصصة للصلاة للمسلمين فقط ، لكن لا تستطيع توفير هذه الاماكن . و عموم الادارات ليست لديها مانع من زيارات رجال الدين لكافة الديانات .

المقترحات :-

نؤكد على كون ممارسة الشعائر الدينية حق لكل شخص لذا يتوجب على الادارات السجنية تهيئة المكان المناسب لجميع الديانات الى جانب المسلمين .

21- محور الامتعة و الامانات

هل هنالك اماكن خاصة بوضع الملابس و المقتنيات و نظام الامانات في السجن ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
%8	%92	%16	%84	%8	%92

الاستنتاجات :-

يمنع القانون و التعليمات الخاصة المطبقة في السجون ان يكون بحوزة المحكومين و الموقوفين البالغ الكبيرة و كذلك المصوغات الذهبية و الاشياء الباهضة الثمن اضافة الى الاشياء التي من شأنها اثاره المشاكل مثل الادوية و بعض المقتنيات التي تصبح ادوات لارتكاب الجرائم و تحتفظ الادارة بها في قسم الامانات ، و هذا معمول به في (92 %) في 2018 من السجون و الاصلاحيات . اما الملابس و الادوات التي بشكل يومي ولا خوف من ابقائها عند الاشخاص فاننا لاحظنا ان السجن يحتفظ بها في زنارته في حقائب و طرود و هذا الامر يتسبب في الكثير من الاحيان في تضيق المكان اكثر مما هو عليه و نجدها تحت الاسرة او معلقة على الجدران او مكومة في زاوية الغرفة بالاضافة الى كونها عوامل تساعد على نشر الروائح الكريهة بسبب نمو البكتيريا فيها بسبب كونها دافئة و رطبة و هي البيئة المناسبة لهذه الحالة .

المقترحات :- مع ان النسبة المتبقية لا تتعدى (8 %) من الادارات التي لا تستطيع حفظ هذه الامور في قسم الامانات , الا ان هذا لا يعني وجود مشاكل اخرى حتى لدى الادارات الاخرى و على النحو التالي :-

- 1- المادة الخاصة بحفظ الاموال و المقتنيات الثمينة لم تحدد المبلغ المسموح به و لا قيمة المقتنيات المسموح بها و لا وزن الحلي المسموح به ، لذا توجب معرفة المبلغ المسموح به بالاحتفاظ لدى المحكوم عليه او الموقوف ، و ما قيمة المقتنيات التي تصبح على ضوئها ثمينة من عدمها ، ما كمية الذهب المسموح بها عند النساء ، لأن وجود المبالغ المالية الكبيرة خلقت الكثير المشاكل بين السجناء .
- 2- يجب تخصيص مكان للملابس المحكومين و الموقوفين ، لأن تكويمها في زوايا الغرف بالاضافة تضيق المكان تسبب انبعاث روائح كريهة بمرور الايام و بالاضافة الى المنظر غير الحضاري عند تعليقها على الجدران داخل الزنازين .

22- محور انتقال السجناء و المعاملة اثناء نقل السجناء .

هل يتم نقل السجناء على مرأى من الناس ؟					
2018		2017		2016	
نعم	كلا	نعم	كلا	نعم	كلا
3 %	97 %	32 %	62 %	12 %	88 %

الاستنتاجات :-

النتيجة النهائية لمحور الانتقال الخاص بالسجناء هي ، في عام (2016) كانت (88 %) من الادارات تستطيع ان تنقل المحكومين و الموقوفين بعدين عن مرأى الناس اما النسبة المتبقية فكانت تنقل المسجونين امام الناس ، و في عام 2017 نرى ان الادارات التي تستطيع ضمان انتقال المسجون بعيدا عن عيون الناس انخفضت الى 62 % و هذا يعني ان 32 % من الادارات كانت تنقل المسجون على مرأى الناس ، اما في 2018 فقد تحسنت الاوضاع بشكل ملحوظ حيث تستطيع (97 %) من الادارات ان تنقل النزلاء و الموقوفين في سرية تامة و هذا ضمان للأمن الشخصي للسجين و ايضا حماية لكرامته الانسانية و خاصة اذا كان الشخص بريئا في نهاية الامر و مدى الاحراج الاجتماعي الذي يتسبب له .

المقترحات :-

على الرغم من ان النسبة المتبقية هي (3 %) فقط من الادارات التي لا تستطيع ضمان سرية الانتقال الا اننا نؤكد على ان هذه النسبة ايضا يجب معالجتها و ذلك بإصدار تعليمات صارمة بعدم نقل المحكومين و الموقوفين بسيارات مكشوفة لأن الامر فيه اهانة لكرامة الشخص ، خاصة الموقوف الذي لا يزال متمها و المتهم قد يكون بريئا من التهم المنسوبة اليه و عندما يرى في هذا الوضع يكون الامر بالنسبة اليه و ذويه محرجا و مخجلا و خاصة في المجتمعات الشرقية المحافظة مثل مجتمعا .

23- محور الكوادر و الموظفين العاملين في السجون و الاصلاحيات في العراق .

هل يتم توظيف الموظفين بشروط خاصة قبل التعيين ؟																	
2018						2017						2016					
كلا			نعم			كلا			نعم			كلا			نعم		
٪ 100			٪ 00			٪ 100			٪ 00			٪ 37			٪ 63		
ما هو التحصيل الدراسي للموظفين في السجون ؟																	
2018						2017						2016					
معاهد و كليات		ابتدائي		أمي		معاهد و كليات		ابتدائي		أمي		معاهد و كليات		ابتدائي		أمي	
٪ 70		٪ 28		٪ 2		٪ 76		٪ 23		٪ 1		٪ 72		٪ 26		٪ 2	
هل تلقى الموظفون تدريبات خاصة بمجال عملهم و مواضع حقوق الانسان ؟																	
2018						2017						2016					
اخرى		حقوق الانسان		الدفاع النفس		اخرى		حقوق الانسان		الدفاع النفس		اخرى		حقوق الانسان		الدفاع النفس	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
92	8	3	97	3	97	78	22	68	32	69	31	83	17	63	37	61	39
٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪

الاستنتاجات :-

1- لايزال تعيين الموظفين في العراق مركزي ، بمعنى ان كل وزارة في نهاية السنة تعطي تقرير الى الجهات المختصة لحاجتها الى الموظفين الذي يسمى (الدرجات الوظيفية الخالية) و يتم الاعلان عنها و يتقدم الناس للحصول على فرصة التوظيف بناء على الشروط الشكلية المعلن عنها و نورد على سبيل المثال نقطة (حسن السيرة و السلوك قبل التعيين) لم نجد الية التأكيد على هذه النقطة منذ وضعها كشرط للتعين من عشرات السنين ، او شرط (يحمل شهادة بكالوريوس) ، هنا كل من يحمل تلك الشهادة يحق له التقديم دون التأكيد على الناحية المعرفية و العلمية للشخص المتقدم ، لم نلاحظ لغاية اليوم وجود شرط او نقاط على موضوع لها علاقة بحقوق الانسان ، كأن تقول (يحسب درجة لكل متقدم للتوظيفة على كل دورة خاصة بحقوق الانسان شارك فيها) .

2- لم تتغير النسب التي سجلت في الاعوام السابقة كثيرا بخصوص التحصيل الدراسي حيث كانت في 2016 (2٪ أمي و 26٪ خريجي الابتدائية 72٪ خريجي المعاهد و الجامعات) و في 2017 (1٪ أمي و 23٪ ابتدائي و 76٪ معاهد و جامعات) و في 2018 (2٪ أمي و 28٪ ابتدائي و 70٪ معاهد و جامعات) .

3- اما في مجال التدريبات في المجالات المختلفة (الدفاع عن النفس - حقوق الانسان - اخرى) لم نجد اية مؤسسة لم يتم تدريب كوادرها على مواضيع مختلفة لكن بنسب مختلفة ، فعلي سبيل المثال في مجال حقوق الانسان كانت 37 % من المؤسسات في 2016 تلقت تدريبات على مفاهيم حقوق الانسان ، اما في 2017 فقد كانت النسبة 32 % من مجموع المؤسسات ، و في عام 2018 ارتفعت الي 97% من مجموع المؤسسات و هذا مؤشر جيد .

المقترحات :

- 1- لازلنا المقترحات هي التي تمت الاشارة اليها لكن بنسب مختلفة نظرا للتغيرات التي طرأت على الكثير من الملفات .
- 1- ان تعيين الموظفين في المؤسسات السجنية يتطلب بالضرورة وجود شروط اخرى تخصصية اضافة الى الشروط العامة لتعيين اي موظف اخر و يجب التفصيل فيها و ايضا شروط لها علاقة باللياقة البدنية و المهارات الذهنية .
- 2- لقد اشرنا ان نسبة الانفتاح للسجون على المنظمات كان شيئا رائعا (100%) لذا توجب استثمار هذه العلاقة الرائعة مع المنظمات الدولية و الوطنية من اجل فتح دورات تطوير مهارات و بناء قدرات و دورات تدريب المدربين على كافة المجالات و الاصعب (حقوق الانسان - الدفاع عن النفس - الادارة الرشيدة - البرامج التأهيلية - قانون - رعاية صحية - تربوية - اجتماعية الخ)

24- محور الاعمال داخل السجون و الاصلاحيات .

هل يجبر المحكومين و الموقوفين أداء اعمال شاقة او اعمال صخرة داخل السجون ؟					
2018		2017		2016	
نعم	كلا	نعم	كلا	نعم	كلا
4%	96%	0%	100%	0%	100%
هل هناك مشاركات للمسجونين في ورش عمل انتاجية ؟					
2018		2017		2016	
نعم	كلا	نعم	كلا	نعم	كلا
83%	17%	0%	100%	12%	88%
هل هناك تدريبات مهنية نافعة ؟					
2018		2017		2016	
نعم	كلا	نعم	كلا	نعم	كلا
75%	25%	14%	86%	5%	95%

الاستنتاجات :-

- 1- القوانين الجزائية العراقية لا تفرض اعمالا شاقة و غير شاقة على المدانين ، و سبب سؤالنا حول امكانية فرض القيام بالاعمال على المدعين و النزلاء كعقوبات ادارية فقط ، و ما توصلنا اليها ان الادارات السجنية لا تفرض اية اعمال شاقة و غير شاقة على المسجونين الا فيما يخص تنظيف الاماكن التي يعيشون فيها انفسهم و هذا لا يعتبر تكليفا او ارغاما على القيام بالاعمال وتبين انه في عامي 2017 و 2018 نسبة الادارات التي لا تفرض الاعمال (100 %) .
- 2- (لا يزال الوضع كما كان في 2016 و 2017) بخصوص الورش الانتاجية ، حيث لم نجد سجنا او اصلاحية او اية مؤسسة اخرى تمتلك ورش انتاجية ، بمعنى معمل او مصنع او حتى مزارع او اية موقع لإنتاج السلع بصورة مستمرة و طرحها في الاسواق حالها حال المنتجات المصنعة محليا ، لكن نرى بين الحين و الاخر معارض للصناعات اليدوية من قبل المسجونين تطرح للبيع ليدر للمحكومين بربح قليل .
- 3- اما بخصوص ورش النجارة و الحدادة لم نجد للعام التالي شخصا خرج من السجن و امتهن مهنة النجارة او الحدادة او الخياطة بعد ان تعلمها في السجن و هذا يعني عدم فائدة هذه الورش .

المقترحات :-

- (بما ان الوضع لم يتغير بخصوص الورش الانتاجية و الحال على ما هو عليه كما في 2016 و 2017 ، لذا نأكد على نفس التوصيات السابقة و هي :
- 1- ان ورش النجارة و الحدادة غير ذي نفع في هذه الايام و نقترح فتح معامل الخياطة في كافة السجون و ابرام صفقات تجارية مع وزارة الصحة حيث تشتري البياضات و الصداري و الدشاديش للمرضى و الكوادر الصحية و الطبية و بدلات خاصة بالعمليات بشكل مستمر و بقيمة ملايين الدنانير العراقية و من الممكن ان تكون هناك معامل خياطة لتلبية طلب وزارة الصحة في هذا الخصوص و ممكن ان تكون هناك اتفاق مع وزارة الداخلية حيث البدلات العسكرية و رجال المرور و غيرهم تشتري من الاسواق الاهلية ، ممكن جدا معامل السجون هي التي تنتج لهم هذه المستلزمات .
 - 2- و كذلك وزارات البلديات و التربية و الدفاع ايضا يمكن التعاقد معهم لتجهيزهم بالبدلات الخاصة بكل وزارة و بأسعار ارخص من السوق .
 - 3- فتح معامل تصليح و غسل السيارات في السجون لتصليح السيارات الحكومية و غسلها و هي التي توفر للحكومة ملايين الدنانير (على سبيل المثال) .
 - 4- و ممكن ان يتم التعاقد مع المعامل الاهلية لتشغيل المحكومين عندهم او جلب المواد الى السجن للعمل على الامور التي ممكن صناعتها في السجن كأجزاء للمنتوجات التي ينتجونها .

25- سجن النساء .

من القائم على ادارة سجون النساء ؟					
2018		2017		2016	
ذكور	نساء	ذكور	نساء	ذكور	نساء
% 00	% 100	% 00	% 100	% 00	% 100
هل يرتاد الموظفين الذكور على عنابر النساء ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
% 100	% 00	% 100	% 00	% 100	% 00

الاستنتاجات :-

لم نجد أية ملاحظات جوهرية بخصوص القائمين على إدارة سجون النساء ، و المراد به ، ليس من يدير السجن هنا ، بل المراد به هو الموظفون الذين يتحكمون بالمحكومات و الموقوفات ، و تبين لنا إن القائمين على الادارة المباشرة لسجون النساء من باحثين و حراس و إداريين و طبائخين هم من العناصر النسوية ، و لو وجد في الادارة العامة للمؤسسة و تطلب الامر زيارة له الى العناصر لا يذهب لوحده بل بصحة الكوادر النسائية الموجودات في الزنازين و العنابر و القاعات .

المقترحات :-

- 1- ضرورة اشراك الموظفات في سجون النساء الى دورات حماية و دفاع عن النفس .
- 2- تشجيع العناصر النسوية للتوظيف في المؤسسة السجنية من خلال بعض الامتيازات .

26- المصابون الاضطرابات العقلية و النفسية .

هل هناك حالات ايداع المضطربون نفسيا او عقليا في السجون ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
% 86	% 14	% 100	% 00	% 63	% 37
هل هناك حالات الاصابة بالاضطراب النفسي بعد الايداع ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
% 73	% 27	% 62	% 38	% 72	% 28

الاستنتاجات :-

كان عام 2016 اكثر الاعوام تسجيلا لإيداع المضطربين نفسيا في السجون و الاصلاحيات حيث دلت احصائياتنا على ان 37% من السجون يعانون من ارسال المضطربين نفسيا اليهم و يسبب لهم مشاكل جمة خاصة ان هذه السجون غير مؤهلة للتعامل مع هذه الحالة التي تسبب مشكل للإدارة و تخلق مشاكل مع المودعين و النزلاء ، و في عام 2017 افضل الاعوام من هذه الناحية حيث لم يودع اية حالة منها في السجون (36 موقع) و كانت الحالات خالية منهم بنسبة (100%) ، الا ان عام 2018 ايضا سجلت حالات كثيرة حيث بلغت السجون التي اودعت فيها المضطربون نفسيا بنسبة (14 %) .

اما فيما يخص الإصابة بالامراض النفسية فقد كانت كثيرة في الاعوام الثلاثة على التوالي حيث بلغت السجون التي اصابت فيها الاشخاص بالاضطرابات النفسية في عام 2016 (28 %) ، و في عام 2017 (38 %) ، و في عام 2018 نزلت الى ادنى مستوياتها بالمقارنة مع الاعوام السابقة حيث بلغت (27 %) و هذه النسب كبيرة جدا . و عند تحريرنا عن الاسباب وجدنا انها نتيجة لعدة اسباب و منها (طبيعة البناية و الاكتظاظ ، و الجلوس المستمر في الزنازين ، و بعد الاشخاص عن مناطق ذويهم ، و تاخر محاكمتهم ، و غالبيتهم العظمى بسبب احساسهم بالظلم في زجهم في السجون و قناعتهم من براءتهم من التهم الموجهة اليهم .

المقترحات :-

- 1- على المحاكم مراعاة الوضع النفسي عن طريق عرضهم على اللجان الطبية المختصة بالصحة النفسية و العقلية قبل ايداعهم في هذه المؤسسات و هذه الحالة تتجلى بالاخص في فترة التوقيف و المحاكمات .
- 2- يجب ان تكون هناك لجان طبية نفسية تزور السجون باستمرار للتأكد من الحالات التي تظهر اثناء فترة التوقيف و التنفيذ الحكم ايضا و اخبار جهاز الادعاء العام بالامر بعد تأكدهم من كون الحالة نفسية و اجراء اللازم بحقهم .
- 3- توفير اماكن خاصة في السجون لهذه الحالات و ابعادهم عن الاخرين من النزلاء و المودعين لحين البت في مصيرهم .
- 4- تدريب الكوادر السجنية على اساليب التعامل مع حالات الاضطراب النفسي و العقلي .

27- العلم بالانظمة و التعليمات من قبل (الكوادر و المحكومين و الموقوفين) .

هل هناك انظمة و تعليمات خاصة بحماية حقوق السجناء و الموقوفين ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
%.00	%.100	%.4	%.96	%.8	%.92
هل هناك قانون خاص بإدارات السجون و مراكز الاحتجاز تحكم اعمال السجون ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
%.30	%.70	%.16	%.84	%.37	%.63

الاستنتاجات (بخصوص الاسئلة المتفرقة) :-

- 1- لوحظ ان السجون و الاصلاحيات التي تمت اجراء الزيارات اليها و هم (49 موقعا) لديهم انظمة و تعليمات واضحة بنسبة (100 %) و هذا كان نتيجة تحسن تدريجي حيث كانت السجون في 2016 لديهم انظمة و تعليمات واضحة بخصوص حقوق السجناء بنسبة 92% و في عام 2017 ارتفعت النسبة الى 96% ، الى ان اصبحت 100% في عام 2018 ، عدا مراكز الشرطة و التسفيرات التي كانت لديهم مشاكل بخصوص التعليمات و الانظمة التي من شأنها حماية حقوق الموقوفين و المسافرين
- 2- اما بخصوص القوانين ، فقد كانت هناك قانون رقم (104) لسنة 1981 المعدل و الذي يسمى (قانون إصلاح النزلاء و المودعين) ، و حل محله قانون جديد في عام (2018) ، يسمى ((اصلاح النزلاء و المودعين رقم 14 لسنة 2018)) و الذي نشر في جريدة الوقائع العراقية ذي الرقم (4499) في 16 تموز 2018 السنة الستون (لكن شبكة العدالة للسجناء و ضمن اطار مشروعنا قمنا بإعداد بحثين متكاملين حول الملاحظات التي كانت وردت بشأن القانون الجديد و طبع البحثان على شكل كتاب تحت عنوان (الاطار القانوني لمنظومة السجون في العراق بين المعايير الدولية و الواقع) و ارسل الى كل من مجلس النواب العراقي و وزارة العدل و المفوضية العليا المستقلة لحقوق الانسان في العراق) ، لكن هذا القانون و القانون الذي قبله غير نافذ في اقليم كردستان العراق ، يحل محله النظام رقم (1) الصادر من مجلس وزراء اقليم كردستان العراق و قد قامت شبكة العدالة للسجناء بالتعاون مع باحثين من اقليم كردستان العراق بكتابة مسودة مشروع قانون خاص بالاصلاحيات في العراق بالتنسيق مع المديرية العامة للإصلاح الاجتماعي بإعداد هذه المسودة و ارسلت الى برلمان كردستان و طبعت المسودة على شكل كتاب تحت عنوان (الاطار القانوني لمنظومة السجون و الاصلاحيات في اقليم كردستان العراق بين المعايير الدولية و الواقع) .

المقترحات :-

- 1- نتمنى ان يقوم كل من وزارة العدل و مجلس النواب العراقي بالعمل على تعديل القانون وفقا للبحوث التي قدمت اليهم لأنها ملاحظات جوهرية .
- 2- اصبحت هناك ضرورة لتشريع قانون يحكم السجون و مراكز الاحتجاز في اقليم كردستان العراق بناء على البحوث التي قدمت اليهم و الاستفادة من مسودة مشروع القانون التي تمت كتابتها بالتعاون و التنسيق مع خيرة الخبراء و المديرية العامة للإصلاح الاجتماعي في الاقليم .

28- ضبط المخدرات و الادوية المخدرة في الزنازين و العنابر

هل هناك حالات ضبط للأدوية و الحبوب المخدرة في الزنازين ؟					
2018		2017		2016	
كلا	نعم	كلا	نعم	كلا	نعم
٪ 73	٪ 27	٪49	٪51	٪46	٪54

الاستنتاج :-

لا زالت مشكلة المخدرات و الحبوب التي تصنف كمواد مخدرة و الادوية التي تحتوى على نسب عالية من المواد المخدرة مشكلة كبيرة في السجون و الاصلاحيات في العراق ، حيث سجلت في السجون و الاصلاحيات التي زيارتها في عام 2016 ان 54 ٪ من المواقع قد ضبطت هذه المواد داخل الزنازين و القاعات ، و في عام 2017 ضبطت 51٪ من الادارات في المواد المحظورة بحوزة النزلاء و المودعين ، و في عام 2018 نزلت الى ادنى مستوياتها و هي 27٪ ، مع ان النسب بدأت بالنزول الا ان هذه النسبة تعتبر كبيرة ايضا ، و أكدت الادارات السجنية ان هذه المواد المخدرة تصل الى المسجونين بطرق مختلفة و لكن اكثرها عن طريق زيارات الاهل و الاصدقاء الى المسجونين و من خلال الاكل و الملابس التي تأتي للمسجونين و لم ينفوا تورط البعض من الموظفين في التجارة بهذه المواد و التي تباع بأسعار عالية في السجون .

المقترحات :-

على الرغم من انخفاض معدلات ضبط الادوية المخدرة في السجون على مدار الاعوام السابقة و هي (54٪ الى 51٪ الى 27٪) لكن لازالت النسبة كبيرة و بحاجة الى القيام و اتخاذ اجراءات اكثر صرامة للضبط و معاقبة القائمين بها .

29- البرامج الإصلاحية و التأهيلية في السجون .

أولاً - هل هناك برامج إعادة الادماج المجتمعي ؟					
2018		2017		2016	
نعم	كلا	نعم	كلا	نعم	كلا
٪ 22	٪ 78	٪ 42	٪ 58	٪ 66	٪ 34
ثانياً - هل هناك برامج متابعة لما بعد خروج المحكوم من الإصلاحية ؟					
2018		2017		2016	
نعم	كلا	نعم	كلا	نعم	كلا
٪ 00	٪ 100	٪ 00	٪ 100	٪ 00	٪ 100
ثالثاً - هل هنالك حالات العود الى الجرائم ؟					
2018		2017		2016	
نعم	كلا	نعم	كلا	نعم	كلا
٪ 91	٪ 9	٪ 100	٪ 00	٪ 100	٪ 00
رابعاً - ما هي نسبة حالات العود الى ارتكاب الجرائم ؟					
2018		2017		2016	
بعد تجميع النسب المنوية في السجون التي زيارتها تبين ان حالات العود لإرتكاب الجرائم تصل من ٪ 2 الى ٪ 40		بعد تجميع النسب المنوية في السجون التي زيارتها تبين ان حالات العود لإرتكاب الجرائم تصل من ٪ 18 الى ٪ 22		بعد تجميع النسب المنوية في السجون التي زيارتها تبين ان حالات العود لإرتكاب الجرائم تصل من ٪ 12 الى ٪ 24	

الاستنتاجات :-

اولا - ان المشرع العراقي يعتبر العقوبات المفروضة على مرتكبي الجرائم لها هدفين اساسيين ، الاول الردع العام و الخاص ، و اعادة تأهيل مرتكبي الجرائم ، لكن للأسف لازالت سجوننا مؤسسات عقابية اكثر منها مؤسسات اصلاحية و ذلك لإفتقارها الى برامج تأهيلية و تقويمية لإعادة بناء الشخص من الناحية المهنية و النفسية و الجسدية و الفكرية ، في المقابل افتناع المجتمع بضرورة اعطاء الفرصة لمرتكبي الجرائم لإعادة الادماج الاجتماعي كعناصر فاعلة و مفيدة لإكمال حياتهم الاعتيادية و عدم ارغامهم على العود الى ارتكاب الجرائم ، حيث سجلت فرقنا الزائرة للسجون في عام 2016 ان نسبة 34٪ من السجون ليست لديها اية برامج اصلاحية و تأهيلية ، و في عام 2017 ثبتت ان نسبة 58٪ من السجون ليست لديها هذه البرامج ، و في عام 2018 ارتفعت الى 78٪ من مجموع السجون و الاصلاحيات ليست لديهم هذه البرامج ، وهذا بسبب وجود مشاكل و عراقيل امام برامج اعادة التأهيل و اعادة الادماج المجتمعي بسبب العدد الهائل للمسجونين التي تكون من نصيب كل باحث اجتماعي بحيث يستعصي عليهم القيام بهذه المهمة الصعبة و الحساسة جدا و التي هي بحاجة الى ارضية مناسبة و امكانيات مادية كبيرة و التي هي تشكل مشاكل بالنسبة للإدارات السجنية في الوقت الحالي .

ثانيا - اما بخصوص متابعة المحكوم عليه بعد انقضاء مدة محكوميته او اطلاق سراحه بعفو عام او عفو خاص او الافراج الشرطي فلن تكون هناك اية علاقة بين الادارة السجنية و هذا الشخص و هذا ما يتسبب في الكثير من الاحيان في العودة الى الجرائم و اعادة الشخص الى السجون و ان الادارات السجنية اكدت بنسبة 100٪ انهم يفقدون التواصل و المتابعة معهم فور اطلاق سراحهم لأي سبب من الاسباب المذكورة .

ثالثا - اما حالة العود الى الجرائم فأن الادارات السجنية بنسبة (100 ٪) في الاعوام 2016 و 2017 أكدوا ان لديهم حالات كثيرة من المجرمين العائدين الى الجريمة حيث تراوحت نسبة العود الى الجرائم (18 ٪ الى 24 ٪) و منهم من دخل السجن لعشرات المرات و قد أكدوا على الكثير من الجرائم التي تكون فيها حالات العود متكررة بشكل ملحوظ و منها (التسول ، التشرد ، البغاء ، الدعارة ، السكر في اماكن عامة ، الاعتداءات ، اللواط ، السرقات الخ) و في عام 2018 كانت نسبة 91 ٪ من مجموع السجون ، و هذه نسبة كبيرة جدا بحاجة الى اجراء دراسات خاصة ، و لهذا السبب قامت شبكة العدالة للسجناء بإجراء دراسة ميدانية تحليلية لمعرفة الاسباب لهذه الظاهرة و ذلك عن طريق استبيان وزعت على فرقنا في (13) محافظة في العراق ، و قد طبعت البيانات على شكل كتاب خاص تحت عنوان (ظاهرة العود للجريمة في العراق) و ارسل الى مجلس النواب العراقي و برلمان كوردستان و وزارة العدل العراقية و وزارة العمل و الشؤون الاجتماعية في الاقليم .

المقترحات :- بما ان المشاكل لم تعالج فالتوصيات تبقى هي نفس توصياتنا و هي :-

- 1- في غياب وجود برامج الإصلاح الاجتماعي و اعادة الادماج المجتمعي و المتابعة ما بعد الافراج يصبح السجن مجرد مؤسسة عقابية بحتة لا تصيب الهدف الذي ينوي المشرع اصابعه و هو ان العقوبة هي اداة تقويم و اصلاح الى جانب كونها رادعا عاما و خاصا ، و اننا نتطلع الى جعل السجون مراكز لإعادة التأهيل و بناء الانسان و اعادة ادماجها بالمجتمع و المضي قدما نحو مكافحة الظواهر الاجرامية لابد من العمل موضوع (البرامج التأهيلية و التقويمية) بصورة اكثر جدية و خلق المناخ المناسب لهذه العملية الصعبة .
- 2- إن متابعة المحكوم عليه أو حتى الموقوف على ذمة قضية ما ، هي ضرورة ، لأن المجتمع العراقي لحد الان لا يتقبل المحكوم عليه بجناية او جنحة بالصورة المطلوبة أو حتى الموقوف على ذمم قضايا و نخص بالذكر (قضايا الارهاب و الاختلاس و الاعتداءات الجنسية و السرقات و القتل) و لا يمكن للفرد ان يعيش حياة اعتيادية بعد خروجه الا اذا تم مساعدته لحين ، لذا توجب مراعاة هذا الامر و ذلك من خلال المتابعة و المساعدة لكي يستطيع التأقلم ثانية مع المجتمع للحيلولة دون عودته لإرتكاب الجرائم لأن هؤلاء يكون امر توظيفهم في الجرائم سهلا من قبل العصابات الاجرامية .
- 3- و بخصوص معالجة حالات العود للجريمة نعود للتأكيد على مقترحنا السابق و هو (اجراء البحوث و الدراسات العلمية و الاكاديمية لمعرفة الاسباب الحقيقية للعود الى الجرائم و معالجة الظواهر الاجرامية من خلال اسبابها و ليست من خلال نتائجها) ، حيث إن (معالجة الجريمة من خلال النتائج) تكون تأثيرها على الشخص المرتكب للجريمة فقط ، أما معالجة الجرائم من خلال اسبابها تمنع الاخرين ايضا من الوقوع في ارتكاب الجرائم .

پوختەى دەرنەنجامەکانى سەردانییەکانى رێکخراوەکانى ئەندام

لە تۆرى دادپەرەرى بۆ بەندییەکان لە عێراق

بۆ گرتووخانە و چاکسازی و بنکەکانى گرتن و پۆلیس و ناردن لە 13 پارێزگا لە عێراق و لە هەرێمى کوردستانی عێراق، لە ماوهى نێوان مانگی کانوونی دووهمى ساڵى 2018 تاوهکو کانوونی یەكەمى ساڵى 2018، ئەو خاڵە پۆزەتیف و نەگەتیفانەى خوارەوه تۆمار کرا :-

خاڵە پۆزەتیفەکان :-

- 1- نووسینگەى مافەکانى مرۆف لە (93%) گرتووخانەکان و چاکسازییەکان هەیه.
- 2 - گرتووخانەکان و چاکسازییەکان بە رێژەى 97% سەردانى دەکرین لە لایەن نەتەوه یە کگرتووهکان و خاچى سوور و رێکخراوى ناحکومى.
- 3 - بوونى سجلى (تۆمار) ی و زانیارییەکان لە (100%) ی شوینەکان هەبوو.
- 4 - لە هەموو ئەو شوینانەى سەردانیمان کردوون چاودێرى بە (چاوبە کامیرا) هەیه بە رێژەى 100% .
- 5 - لە 87% ی گرتووخانەکان و چاکسازییەکان پێداویستییەکانى پاک و خاوینى و خۆشبوشتن دابین دەکەن.
- 6 - لە 100% ی گرتووخانەکان و چاکسازییەکان سەج ژەم خواردن دابین دەکری بۆ راگیراوان و بەندکراوان.
- 7 - وەرزش و خۆدانەبەر تیشکى خۆر لە 86% ی گرتووخانەکان و چاکسازییەکان بەرنامەپێژى بۆ کراوه.
- 8 - لە 94% ی گرتووخانەکان و چاکسازییەکان بنکەى تەندروستى یا تیمى پزیشکى هەیه.
- 9 - توێژەرى کۆمەلایەتى لە 92% ی گرتووخانەکان و چاکسازییەکان هەیه.
- 10 - لە 97% گرتووخانەکان و چاکسازییەکان لێدان نییه.
- 11 - لە 87% ی گرتووخانەکان و چاکسازییەکان قسە پێ و وتن و ئیھانە کردن نەبووه.
- 12 - هەولێ راکردن تەنها لە 3% ی گرتووخانەکان و چاکسازییەکان هەبووه.
- 13 - کەلهبجە و زنجیر لە 100% ی گرتووخانەکان و چاکسازییەکان بە کار نایەت تەنها لە کاتى گواستنهوهیان نەبیّت بۆ شوینى تر.
- 14 - لە گرتووخانەکان و چاکسازییەکان بە رى ژەى (100%) ئاگادارى رینومایى و یاساکان و بۆیان هەیه پارێزەر بگرن و شکایەت بکەن ، و ئاگادارى هەواله کانى دەرەوهن و تەله فزیۆنیان هەیه و پەرتوکخانەیان هەیه.
- 15 - لە گرتووخانەکان و چاکسازییەکان (100%) لى دەگەرپین سەردانى بکرین مانگی چوار جار وانە هەفتانەیه.
- 16 - لە چاکسازییەکانى هەریم مۆلەتى مالهوه هەیه بۆ سزادراوان و لە هەندى چاکسازی شوینى بینینى خێزانیش هەیه.
- 17 - لە (100%) گرتووخانەکان و چاکسازییەکان رینگە بە ممارەسەى ئایین دەدریّت.
- 18 - لە (97%) ی گرتووخانەکان و چاکسازییەکان بەندکراوان بەبەرچاوى خەلکەوه هاتوچۆ پیناکەن.

- ١٩ - له (١٠٠ %) ي گرتووخانه کان و چاکسازیه کان کاری گران و به بیج به رامبهر به بهندکراوان ناکری.
- ٢٠ - له (١٠٠ %) گرتووخانه کان و چاکسازیه کان ی ثافره تان له لایهن ثافره تانه به ریپوه دهچیت.
- ٢١ - گرتووخانه کان و چاکسازیه کان به ریژه ی (١٠٠ %) رینومایی تاییه تیان ههیه و کاری پی دهکن.
- ٢٢ - تهوایی گرتووخانه کان و چاکسازیه کان له عیراق خرایه ژیر ئیداره ی وهزارتهی دادی عیراقی.

خاله نهگه تیقه کان :-

- 1- سهبارته به قهه بالگی .. (٧٠ %) گرتووخانه کان و چاکسازیه کان له توانای خوئی زیاتری تیدایه و ههندیکیان ههوت هیندهی خوئی خه لکی تیدایه.
- ٢ - جوئی نهو بینایانهی به کار دیت وهک گرتوو خانه و چاکسازی به ریژه ی (٨٢ %) شیوا نییه بو ژیان و جیبه جی کردنی بهرنامه ی چاکسازی.
- ٣ - پۆلینی چینی (التصنيف الفئوى) بو کهسه کانی ناو گرتووخانه کان و چاکسازیه کان ، (١٠٠ %) گرتووخانه کان و چاکسازیه کان ناتوانن پۆلین به پی ستاندهردی نیوده وهله تی بکهن و تهنه چهنه پۆلینه که ی سه ره تایی ههیه که نهویش ناکریت نهیته وهک (له یه ک جیا کردنه وهی پیاو و ثافره ت / مندال و گهوره / محکوم و موقوف.)
- ٤ - له ٦٠% ی شوینه کان گرفت ی ههواگۆرکی و تیشکی خۆر ههبوو که ببوو هۆکاری ههندی نه خوئی هه ناسه و هه ساسیه و پی یت و که می فایته مین D له کهسه کان.
- ٥ - ریژه ی (٧٠ %) گرتووخانه کان و چاکسازیه کان قهه وهیله و دۆشه ک و به تانییه وهک پیوست دابین بکهن.
- ٦ - ریژه ی (١٠٠ %) گرتووخانه کان و چاکسازیه کان جلی تاییه ت به سزادراوان و راگیراوان دابین ناکهن.
- ٧ - له ١٠٠ % گرتووخانه کان و چاکسازیه کان خوارده کانی ههر سه ژهمیان به شیوهیه کی زانستی نییه و حیسابی کالوری و حیسابی نه خوئییه کانی شه کره و فشاری خوین و هه ساسیه ناکهن.
- ٨ - له ٨٧% گرتووخانه کان و چاکسازیه کان ناتوانن پیداویستی پزیشکی و نهشته رگه ری وهک پیوست دابین بکهن.
- ٩ - خویندن تهنه سه ره تایی له ٣٢% ی گرتووخانه کان و چاکسازیه کان ههیه و نه وهی بیهوی زیاتر بخوین له ٨٧% گرتووخانه کان و چاکسازیه کان ناتوانی.
- ١٠ - تویره ی کومه لایه تی له ١٠٠% گرتووخانه کان و چاکسازیه کان ژماره یان زۆر له وه که متره که پیوستیان پیانه.
- ١١ - له ٨١% گرتووخانه کان و چاکسازیه کان سزای زیاده ده سه پیندریت به سه ر حوکمدراوان وهک ئینفرادی و قه دهغه کردنی سهردانی و په یوهندی ته له فونی و وه رزش.
- ١٢ - له ١٣% ی گرتووخانه کان و چاکسازیه کان هه ولی خو کوشتن دراوه.
- ١٣ - به هوئی نه بوونی شوینی تاییه ت له (١٠٠ %) ی گرتووخانه کان و چاکسازیه کان ، سزادراوان و راگیراوان کهل و په له کانیان لای خوین دادهنین.
- ١٤ - له (١٠٠ %) گرتووخانه کان و چاکسازیه کان دامه زانندن مه رجی تاییه تی نییه و به پیوه ری تعیینی مه رکه زی فرمانبه ریان بو ره وانه ده کهن.

- ١٥ - له (٨٨%) گرتووخانه كان و چاكسازييه كان هيچ كاريكي بهرهمهينيان نيبه بو بهندكراوان.
- ١٦ - له (٩٥%) گرتووخانه كان و چاكسازييه كان هيچ مەشق و راهينان و پيشهيه كي بهسوود نيبه بو بهندكراوان.
- ١٧ - له (١٤%) ي گرتووخانه كان و چاكسازييه كان ئهوه تۆمار كراوه كه خەلكي ناتەواو له رووي دەرروونييهوه دەرئيدرئت بو لايان و كيشه ي زۆريان بو دروست دهكات.
- ١٨ - له (٢٧%) ي گرتووخانه كان و چاكسازييه كان ئهوه حالته تۆمار كراوه كه تووشي نهخوشي دەررووني دهبن و ئهوهش ريزهيه كي زوره و مهترسيداره.
- ١٩ - له ههرئيمي كوردستان تا ئيستا و دواي ٢٧ سال له سهپرهرشتي گرتووخانه كان و چاكسازييه كان ، ياسايه كي تايهتي نيبه بو گرتووخانه كان و چاكسازييه كان بهلكو به سيستم بهرپوه دهچيت.
- ٢٠ - تا ئيستا گرتووخانه كان و چاكسازييه كان له ههرئيمي كوردستان له لايه و هزهرتي كار و كاروباري كومه لايهتي و وهزارهتي ناوهخو بهرپوه دهچيت له كاتيكدا دهبيج له لايه و هزهرتي داده بهرپوه بچيت وهك بهغد.
- ٢١ - له (٢٧%) گرتووخانه كان و چاكسازييه كان مهوادي هوشبهر و حبوبي پولينكراو وهك مادهي خوشر گيراوه له لاي بهندكراوان.
- ٢٢ - له (٧٨%) گرتووخانه كان و چاكسازييه كان له عيراق و كوردستان هيچ بهرنامهيه كي چاكسازيان نيبه كه ستاندهردى نيودهولتهتي پهسندى بكات.
- ٢٣ - له (١٠٠%) گرتووخانه كان و چاكسازييه كان هيچ متابعه و پهيوهندييه كان به كهسى بهندكراوهوه ناميني و چاوديري و هاريكاريان ناييت له گهليان له روژي نازاد كردنيانهوه.
- ٢٤ - له (٩١%) ي گرتووخانه كان و چاكسازييه كان حالتهتي دووباره و چهندين باره ي گهراوهوه بو نهجمداني تاوان تۆمار كراوه و ئهوهش ههرهسي چاكسازييه كان دهسهلميني وهك دهزگايه كي چاكسازي و دووباره ناماده كردنهوهي تاوانكار و گهراندهوهي بو كومهلگه.

خلاصة توصيات شبكة العدالة لسجناء لعام 2018

استنادا الى جملة الاسئلة التي وجهت الى الكثير من الجهات التي على علاقة بالسجون و الاصلاحيات و مراكز الاحتجاز و التسفيرات و مراكز الشرطة في العراق و اقليم كردستان العراق و هي كل من (وزارة العدل و وزارة العمل و وزارة الداخلية و وزارة التربية و وزارة الصحة و جهاز الادعاء العام في السجون و الاصلاحيات و المحكومين و الموقوفين و الباحثين الاجتماعيين في السجون و الاصلاحيات) ، برزت الكثير من الملاحظات و دونت تحت كل سؤال ، و هنا سوف نقوم بتفريد التوصيات كل حسب الجهة المعنية بها و هي :-

1. السلطة القضائية في العراق و اقليم كردستان العراق

- أ- إن تأخير المحاكمات و حسم الدعاوي و اللجوء الى توقيف الاشخاص من اهم اسباب الاكتظاظ في السجون ، لذا نوصي مجلس القضاء الاعلى الموقر في العراق و مجلس القضاء الموقر في اقليم كردستان العراق دراسة هذه المشاكل التي تسبب تأخرا في حسم الدعاوي و تأجيل المحاكمات و ايضا مدد التوقيف التي في الكثير من الاحيان الى سنوات في بعض الجرائم و ذلك لمعالجة الاكتظاظ و الضغط الكبير الذي يسببه للإدارات السجنية .
- ب- نوصي بتوسيع العمل في الافراج الشرطي و العمل على تقليص المدة بالنسبة للحدث و النساء من (الثلثين) الى (نصف المدة) و بالنسبة للرجال من (ثلاثة ارباع) المدة الى (الثلثين) .
- ت- نوصي باللجوء الى الكفالات و الغرامات قدر المستطاع بدلا من التوقيف و الحبس بالنسبة للجرائم غير الخطيرة و التي لا تزيد عقوباتها على سنة واحدة .
- ث- نوصي بالتوسع في تطبيق نظام (ايقاف تنفيذ العقوبة) بالنسبة للجرائم غير العمدية و غير الخطرة حتى لو كانت العقوبة اكثر من سنة .
- ج- نوصي بالعمل على امكانية الاخذ بنظام تأجيل تنفيذ العقوبة بالتعاون مع الادارات السجنية للجرائم غير الخطيرة و خاصة الجرائم التي تزيد عقوباتها على سنة واحدة .
- ح- نوصي بإستحداث منصب قاضي تنفيذ العقوبة أو أيكال المهمة الى جهاز الادعاء العام و يكون له صلاحية الافراج عن المحكوم عليه في اية فترة من فترات تنفيذ العقوبة شريطة ان يكون قد اكمل ثلث المدة من الحكم .
- خ- نوصي عدم اللجوء الى توقيف المتهم (الاقتصار على ابلاغ المتهم بعدم السفر و وجود كفيل شخصي ضامن له) كلما كان ممكنا لحين صدور قرار بات من المحاكم المختصة بالحبس أو السجن حسب الاحوال .

- د- نوصي بمراعات ذوي الاحتياجات الخاصة و الاحداث و النساء بفرض ادنى مستويات العقوبات المقررة في النصوص العقابية .
- ذ- نوصي بمراقبة اللجان المشكلة في السجون لعاقبة المحكومين و الاشراف عليها مباشرة من قبل الادعاء العام و عدم تشكيل او فرض اية عقوبة مهما كانت نوعها و مقدارها الا بالموافقة التحريرية للإدعاء العام .
- ر- نوصي المحاكم و السادة قضاة التحقيق خاصة إعطاء الاهمية اللازمة لموضوع الوضع النفسي للموقوفين حيث كثيرا ما نرى اشخاص مضطربين نفسيا و عقليا تم توفيقهم و بعد ذلك عرضوا على اللجان الطبية (اي ان العرض على اللجان الطبية يكون بعد ايداعه السجن) و الصحيح ان يتم عرضه على اللجان قبل ايداعه السجن .
- ز- نوصي بتفعيل مجلس رعاية الاحداث الوارد ذكره في المواد (6 و 7 و 8) في قانون رعاية الاحداث رقم 76 لسنة 1983 المعدل ، و ذلك للعمل على الاختصاصات الواردة في المادة (8) من القانون المذكور اعلاه .
- س- نوصي بضرورة اجراء دراسات بحثية ميدانية للوقوف على معرفة اسباب الظواهر الاجرامية و ظاهرة العود الى ارتكاب الجرائم و التعاون و التنسيق مع الجهات التي لها علاقة بمعالجة الاسباب و ذلك لتخفيف الاعباء على كاهل المحاكم .

2. السلطة التشريعية في العراق و اقليم كردستان العراق

- أ- نوصي بتشريع قانون خاص بالعقوبات البديلة (أو بدائل العقوبات السالبة للحرية) و استبدال تلك العقوبات بخدمات للصالح العام .
- ب- نوصي بمراجعة القوانين العقابية و اعادة النظر في العقوبات الواردة فيها و تخفيفها قدر المستطاع و موازمتها بالمعايير الدولية و مراعاة الفلسفة من فرض العقوبات و التي تهدف الى الاصلاح و التأهيل الى جانب الردع بنوعيه (الخاص و العام) .
- ت- نوصي مجلس النواب العراقي الموقر بضرورة اجراء مراجعة شاملة لقانون ادارة السجون المشرع حديثا نظرا لوجود الكثير من الملاحظات على القانون .
- ث- نوصي برلمان كردستان العراق بضرورة تشريع قانون خاص بإدارة السجون و الاصلاحات في اقليم كردستان العراق .
- ج- نوصي السلطة التشريعية بضرورة التعاون و التنسيق مع مجلس القضاء عند تشريع القوانين او تعديل او اضافة او الغاء اية مادة قانونية ، و العمل السريع على سد كل فراغ تشريعي يظهر عن العمل بالقوانين الجديدة .
- ح- نوصي بضرورة تشريع قانون خاص بنظام قاضي تنفيذ العقوبات في العراق أو اعطاء صلاحية قاضي التنفيذ الى رئيس الادعاء العام في العراق و اقليم كردستان العراق .
- خ- نوصي بإعطاء ملف إدعاءات التعرض للتعذيب و اساءة المعاملة و المعاملة اللانسانية او الحاطة من الكرامة و درجتها ضمن القوانين العقابية بنصوص عقابية رادعة نظرا لكثرة ورتها في التقارير الدولية و توصيات الدول الاعضاء في مجلس حقوق الانسان .

3. السلطة التنفيذية في العراق و اقليم كوردستان العراق

- أ- نوصي بضرورة معالجة ظاهرة الاكتظاظ في السجون و الاصلاحيات و ذلك ببناء سجون حديثة و بتصاميم خاصة ببناء السجون يراعى فيها الجوانب المعيشية (من حيث المساحة السجنية و اماكن الاكل و الحمامات و المرافق الصحية و اماكن حفظ الامتعة) و الصحية (من حيث وجود مراكز صحة متكاملة من حيث الكوادر الطبية و الادوية و المستلزمات الاخرى و اماكن الرياضة و التشميس) و التربوية (من حيث وجود ورش لتعليم مهن نافعة و تطبيق البرامج التأهيلية و التقومية و اعادة الادماج الاجتماعي و المدراس و تهيئة الظروف لإكمال الدراسات و التشجيع عليها) و مراعاة ذوي الاحتياجات الخاصة (من حيث احتياجات المنام و الدراسة و الرعاية و المرافق الصحية و الحمامات و غير ذلك) و النساء و الاطفال المودعين مع ذويهم بضرورة وجود دور للحضانة و رياض الاطفال و اماكن خاصة بهم في السجون و الاصلاحيات ، مع مراعاة ان يكون بناية السجن في مكان بعيد عن الاحياء السكنية و البنايات العالية و يراعى الجانب الامني فيها .
- ب- نوصي بضرورة تعميم تعليمات خاصة من قبل الوزارات المشرفة على السجون و الاصلاحيات و مراكز الاحتجاز و التسفيرات لإجراءات زيارات المنظمات غير الحكومية لها و تبسيطها قدر الامكان بعد التأكد من سجل المنظمة بشكل قانوني في العراق .
- ت- ضمنا لعدم مخالطة الفئات الاجرامية المختلفة ببعضهم (حتى لا تكون السجون مدارس لتعليم الاجرام و تشكيل العصابات الاجرامية) نوصي مراعاة التصنيفات الفئوية وفقا للمعايير الدولية و عدم الاقتصار على التصنيفات الموجودة حاليا فقط و هي (التصنيف بحسب الجنس و الفئة العمرية و المركز القانوني) فقط ، حيث ان كل فئة و كل جريمة يحتاج الى برامج خاصة لذا يجب ان تكون هناك تصنيفات فئوية اكثر تفصيلا و تشعبا مما عليها الان .
- ث- نوصي بضرورة الاسراع في وضع برامج تأهيلية و تقويمية للمحكومين ، كل حسب جريمته ، و ذلك لتأهيل مرتكبي الجرائم في فترة قضاء مدة الحكم من الناحية الفكرية و الجسدية و النفسية و المهنية لإعادته الى المجتمع كعنصر فعال منتج و مساهم ، و كذلك امتداد البرامج الى ما بعد اطلاق السراح و الذي يسمى (الادماج المجتمعي و المتابعة و الرعاية اللاحقة) .
- ج- نوصي بالعمل بنظام المراقبة داخل السجون عن طريق الكاميرات و كذلك المراقبة العينية و ذلك لمتابعة المحكومين و الموقوفين .
- ح- نوصي بضرورة توفير الميزانية المعقولة للإدارات السجنية لمعالجة النواقص التي تظهر بشكل يومي و معالجة مشكلة المراسلات الرسمية و الموافقات خاصة بالنسبة للأمر الانية و المستعجلة .
- خ- نوصي الجهات المعنية بإدارة السجون و الاصلاحيات بضرورة توفير الملابس و البدلات التي تحمل دلالات التصنيف بين النزلاء و المودعين على سبيل المثال (الملابس البيضاء للموقوفين - الملابس الزرقاء للمحكومين - الملابس الحمراء لفئات سجنية تصنف على انهم خطرين - الملابس الخضراء للفئات السجنية على وشك الخروج) .

- د- نوصي الادارات السجنية عند ابرام عقود الوجبات الغذائية للسجون مراعاة الجودة و الصلاحية و كذلك (السعرات الحرارية – الاكلات الخاصة ببعض الاشخاص المرضى بمرض السكري او ارتفاع ضغط الدم او حالات معينة من الحساسيات) بالاضافة الى تكثيف الرقابة على اعمالهم من حيث الكم و النوع .
- ذ- نوصي الادارات السجنية بضرورة اتخاذ تدابير اكثر جدوى للحيولة دون ادخال بعض المواد و الادوية التي تصنف على انها مواد مخدرة و التي تأتي غالبا عن طريق الزيارات و اللقاءات ، و كذلك وضع رقابة شديدة على وجبات الاكل التي يؤتى بها من قبل الاهالي و كذلك المبالغ المالية التي تعطى للمودعين و النزلاء في هذه الحالة اي زيارة الاهل و الاصدقاء .
- ر- نوصي وزارة الصحة الموقرة ان تراعى الخدمات الصحية بحيث تتناسب مع المؤسسة السجنية ، فالسجون التي فيها الالاف من المحكومين و الموقوفين تختلف عن المواقع التي تودع فيها الاشخاص لأيام مثل التسفيرات ، لذا نوصي ان تكون المراكز الصحية الموجودة في السجون و الاصلاحيات تتناسب من حيث الكوادر الطبية و الصحية و الادوية و المستلزمات الاخرى مع الاعداد الموجودة في تلك المؤسسة .
- ز- نوصي وزارة التربية الموقرة ان تعمل على تطوير الجانب التعليمي في السجون و عدم الاقتصار على المراحل الابتدائية أو الاساسية للدراسة و توفير ما يمكن توفيرها من المستلزمات التي تضمن للسجون و الاصلاحيات تشجيع النزلاء على اكمال الدراسة حيث ان اكمال الدراسة عنصر مهم من العناصر التي تدخل ضمن مفردات البرامج الاصلاحية ، كما نوصي بإعطاء الاهمية للمكتبات الموجودة في السجون و التي هي غالبا تفتقر الى التنوع في العلوم و المواد و المستويات الثقافية و الفكرية .
- س- نوصي الوزارات المعنية بإدارة السجون و الاصلاحيات اعطاء اهمية كبيرة بموضوع الباحثين الاجتماعيين و النفسيين لديهم من حيث العدد و من حيث توفير الارضية المناسبة لعملهم ، حيث لا يمكن تسمية المؤسسة السجنية بـ (الاصلاحية) ما لم يكن للباحثين الاجتماعيين و النفسيين الدور البارز في عملية تأهيل و تقويم الاشخاص النودعين لديهم ، و اخضاعهم لدورات تقوية و تطوير مهارات بصورة مستمرة و ايضا تشجيع الباحثين الاجتماعيين للتقديم للعمل في السجون عن طريق اعطاء مخصصات تشجيعية خاصة .
- ش- نوصي الادارات السجنية بضرورة تشجيع الباحثين الاجتماعيين و النفسيين بضرورة القيام بدراسات فصلية و سنوية عن اسباب حالات الانتحار و محاولات الهروب و ايضا عدم تجاوب الاشخاص للبرامج الاصلاحية و الانظمة و التعليمات السجنية وذلك بالتعاون و التنسيق مع الجهات الاخرى مثل (الجامعات – دوائر الادعاء العام – المنظمات غير الحكومية المتخصصة في مجال البحث العلمي و القانوني و الجنائي و الطبي ... الخ) و ذلك بغية معرفة الاسباب و وضع الاجراءات لمعالجتها .
- ص- نوصي الادارات السجنية (عدا اقليم كوردستان) بضرورة معالجة مشكلة اللقاء العائلي و ذلك بإحدى الطريقتين) اما توفير الاماكن و المستلزمات للقاءات عائلية داخل السجون و الاصلاحيات أو العمل بنظام الاجازات المنزلية) كما الحال في اقليم كوردستان العراق حيث ساعدت في حل الكثير من المشاكل داخل السجون بالاضافة الى انها حالة يمكن عن طريقها ارغام الحكوميين الانصياع التام لتعليمات الادارة السجنية او الحرمان منها (الى اللقاء العائلي و الزيارة

المنزلية) ، هذا بالإضافة الى كونها عاملا مساعدا على بقاء التواصل بين افراد الاسرة و الشخص المحكوم من الجانب الاجتماعي .

ض- نوصي بأن تعمل الجهات المعنية بإدارات السجون ان تقوم هي بفرض مواصفات و شروط خاصة للتعيين و العمل فيها ، حيث ان السجون ليست مؤسسات عادية لذا يجب ان يستثنى ملف تعيين الموظفين فيها و يجب ان تخضع لشروط اضافية الى الشروط العامة للتوظيف .

ط- نوصي الادارات السجنية العمل على جانب توفير ورش انتاجية (صناعية و زراعية) و ورش تصليح مختلفة ، يمكن من خلالها ضمان عمل للنزلاء و عائدات مالية يمكن الاستفادة منها لسد النواقص و شراء الاحتياجات دون الحاجة الى طلب مبالغ مالية من الحكومة .

4. الهيئات غير الحكومية في العراق و اقليم كردستان العراق

أ- نوصي الهيئات المعنية بمراقبة اوضاع حقوق الانسان في العراق بضرورة فتح مكاتب لها في السجون و الاصلاحيات للإطلاع على الاوضاع بشكل يومي و مستمر او ضرورة وجود زيارات دورية (شهرية) لكافة السجون و الاصلاحيات و مراكز الاحتجاز و التسفيرات بشكل مستمر .

ب- نوصي بضرورة وجود علاقات تعاون بين المفوضية العليا لحقوق الانسان و الهيئة المستقلة لحقوق و لجان و هيئات اخرى معنية بملف السجون مع المنظمات غير الحكومية (دولية و محلية) للعمل على تشكيل لجان مشتركة توحيد جهودهم من اجل اصدار تقارير مشتركة عن اوضاع حقوق الانسان في السجون و الاصلاحيات و مراكز الاحتجاز في العراق و العمل المشترك للتعاون و الاسهام في حل المشاكل التي ممكن ان يساهموا في حلها .

ت- نوصي بضرورة توطيد العلاقة المشار اليها في النقطة (ب) السالفة الذكر في موضوع تبادل التقارير و المشاركات الدولية و الاقليمية و المحلية ايضا .

قسم التقارير في شبكة العدالة لسجناء

2018 / 12 / 20